علم اصول الفقه

معانی حرفی ۲۶-۱۱-۹۴ ۶۸

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

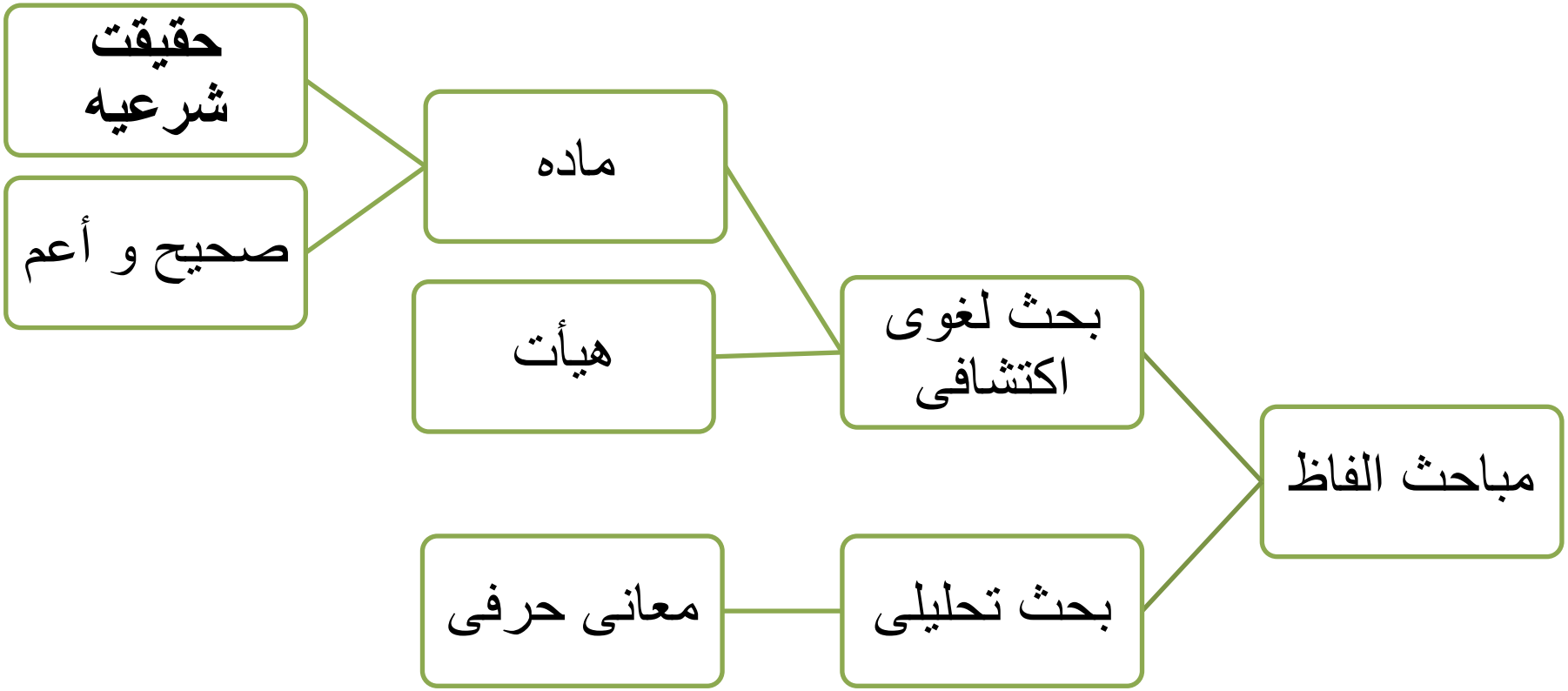

البحوث اللفظية التحليلية

الهيئة: التركيب الخاصّ لمفردات معيّنة من حروف أو كلمات

الهيئات

هيئات الجمل

الهيئات الإفرادية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

البحوث اللفظية التحليلية

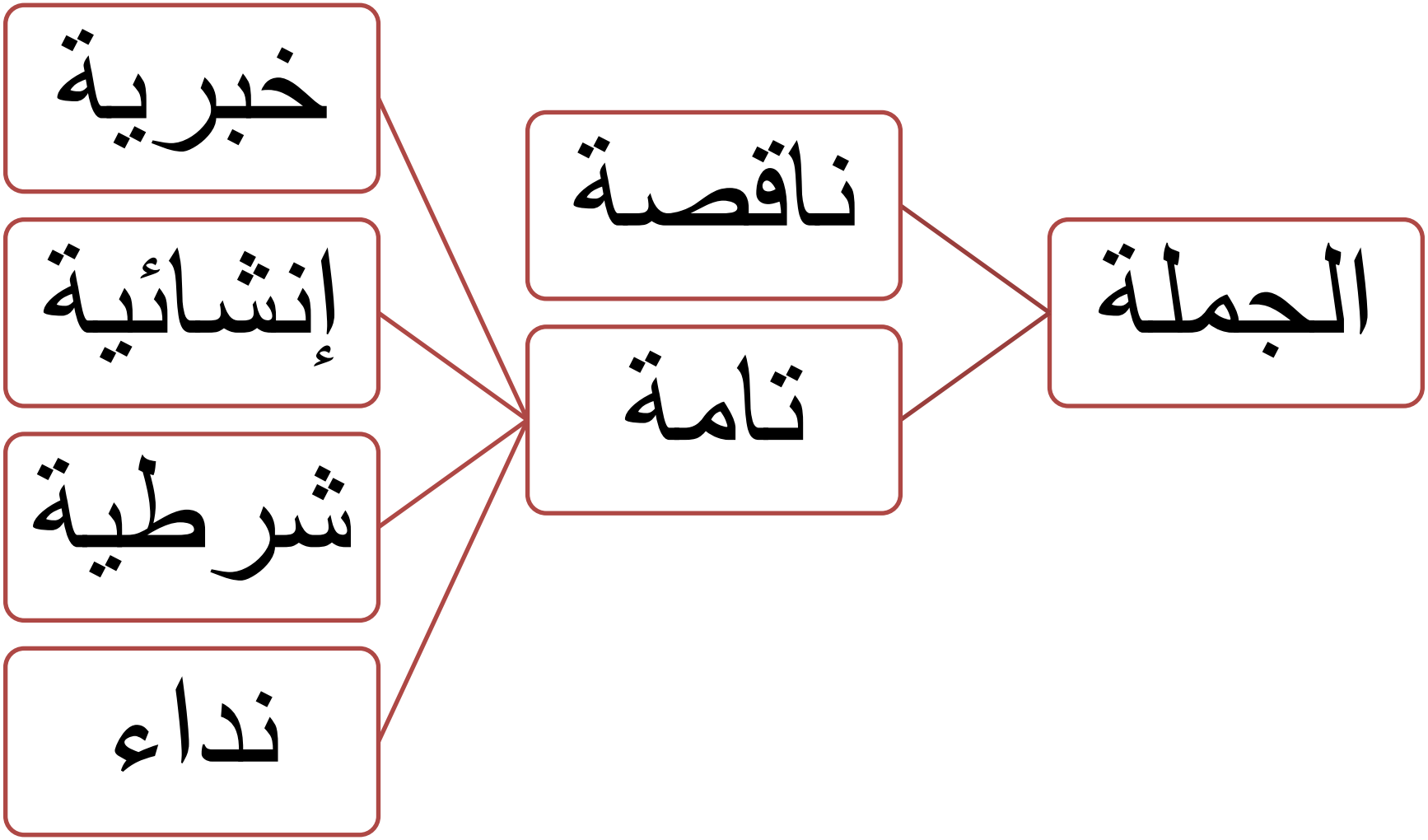

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

البحوث اللفظية التحليلية

الهيئة: التركيب الخاصّ لمفردات معيّنة من حروف أو كلمات

الهيئات

هيئات الجمل

الهيئات الإفرادية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

٢- الهيئات الإفرادية

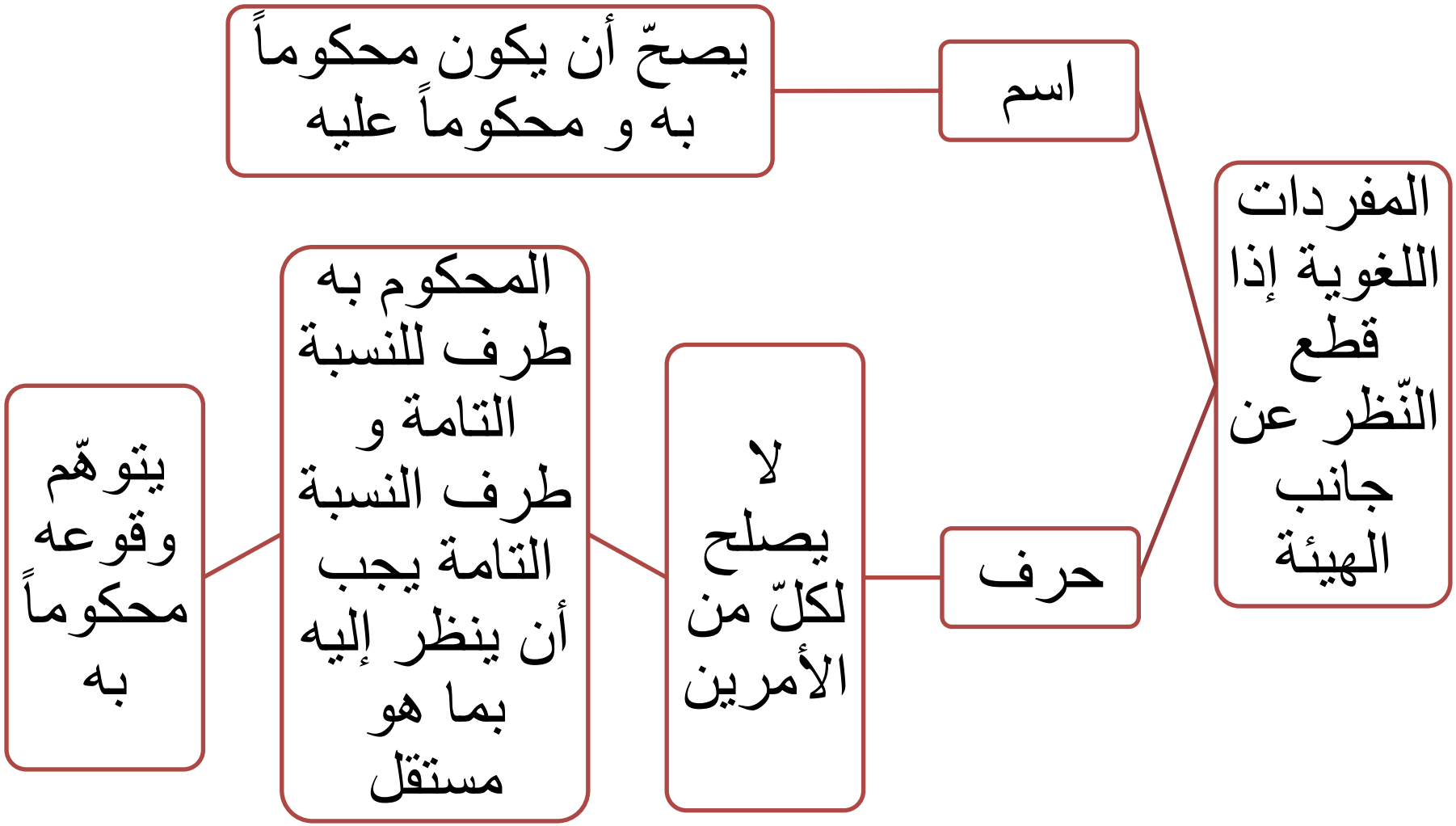

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

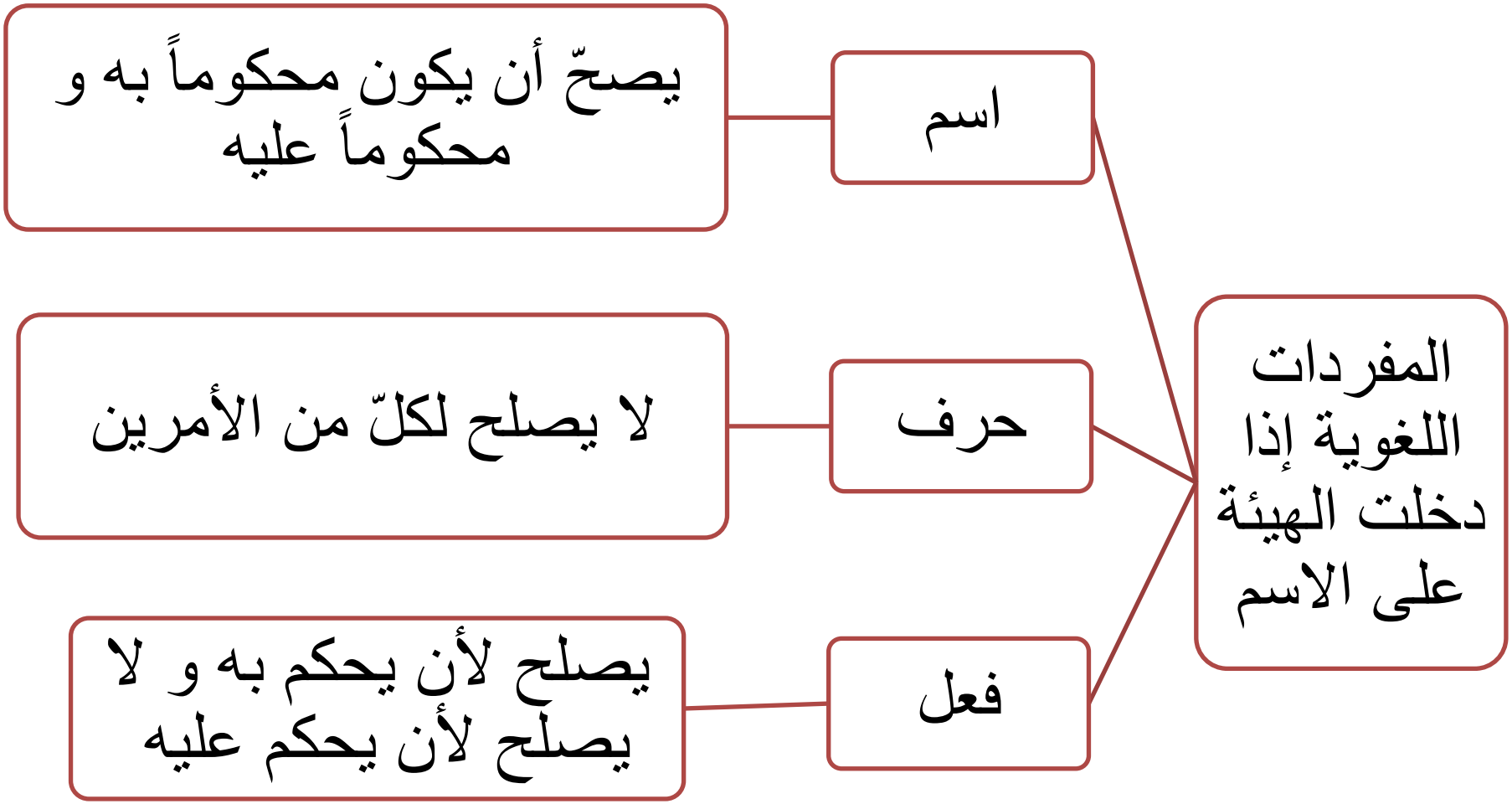

٧ بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

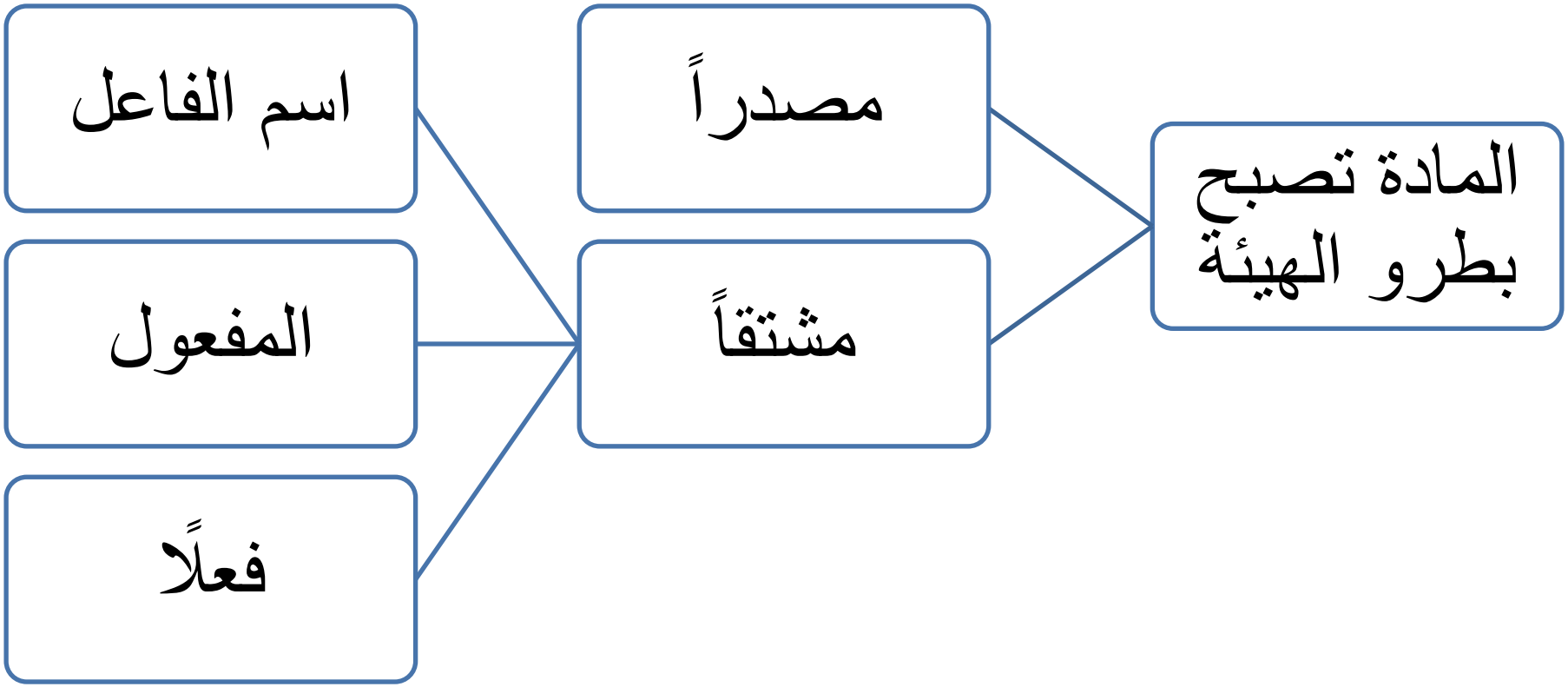

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

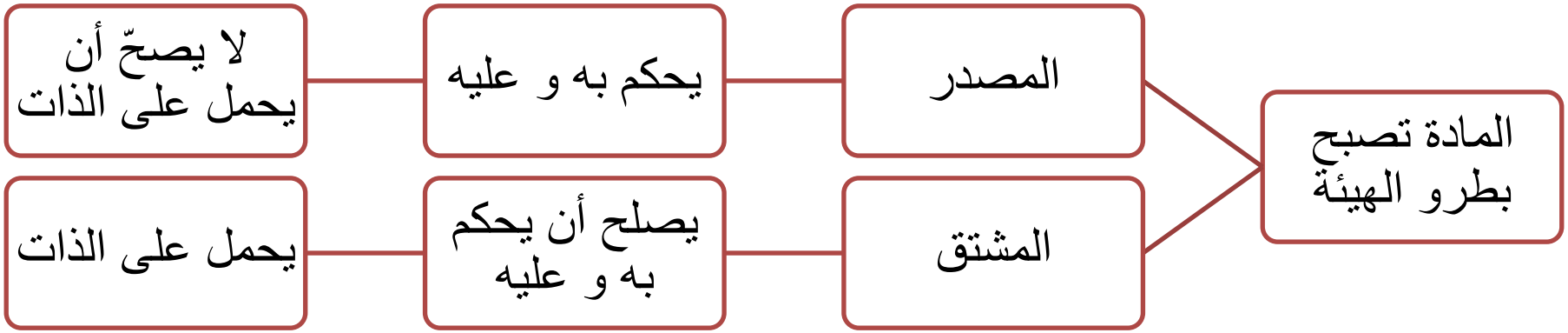

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٦

١- هيئة الفعل

القناعات الثابتة بوجدان أو المبرهنة

- النسبة الصدورية القائمة بين الحدث و الفاعل.
- هذه النسبة يستحيل أن تكون نسبة تامة
  - موطنها الأصلي هو الخارج
- الجملة الفعلية تحتوي على النسبة التامة
- الفعل بمفرده ناقص
- الجملة الفعلية لها مدلول وضعي تصوري
- الفعل لا يصحّ الحكم عليه و إن صحَّ الحكم به و لا يصحّ حمله على مصداق مدلول المادة

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٦

١- هيئة الفعل

- و بلحاظ هذه المسلَّمات يبطل ما نقل عن المحقق النائينى (قدس سره) من أنَّ **هيئة الفعل تدلّ على نسبة تامة هى نسبة الحدث إلى فاعله على نحو التحقق**،
- و كذلک ما أفيد من قبل السيد الأستاذ- دام ظلّه- من أنَّ مفاده قصد الحكاية،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- **هيئة الفعل الماضى** موضوعة لإفادة تحقق المادة و النسبة المأخوذة فيه نسبة تحققية و لذا قلنا بدلالته على الزمان التزاماً فيما إذا كان اخبارا
-
- **هيئة الفعل المضارع** فهى موضوعة للنسبة التلبسية بمعنى أنه يفيد تلبس الفاعل بالمادة فعلا و اما ما ذكره النحويون من كونه مشتركا بين الحال و الاستقبال فقد عرفت بطلانه سابقا و ان الدلالة على الاستقبال لا بد و أن تكون بمعونة كلمة سين أو سوف
-
- **صيغة الأمر** فهى دالة على النسبة الإنشائية الإيقاعية فقط

أجود التقريرات، ج١، ص: ٨٧-٨٨

صفت و موصوف

رجلٌ عالمٌ

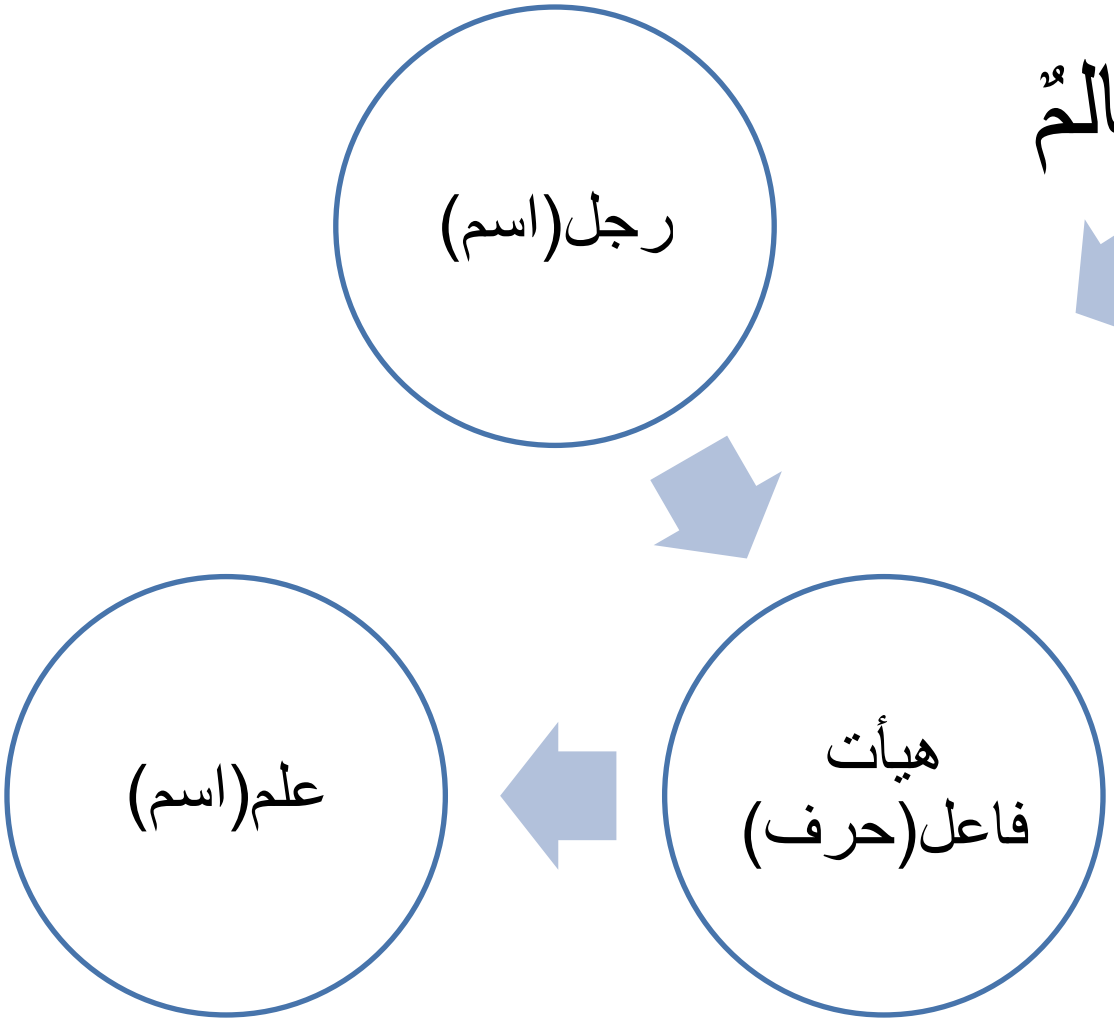

جمله اسميه

زيد عالمٌ

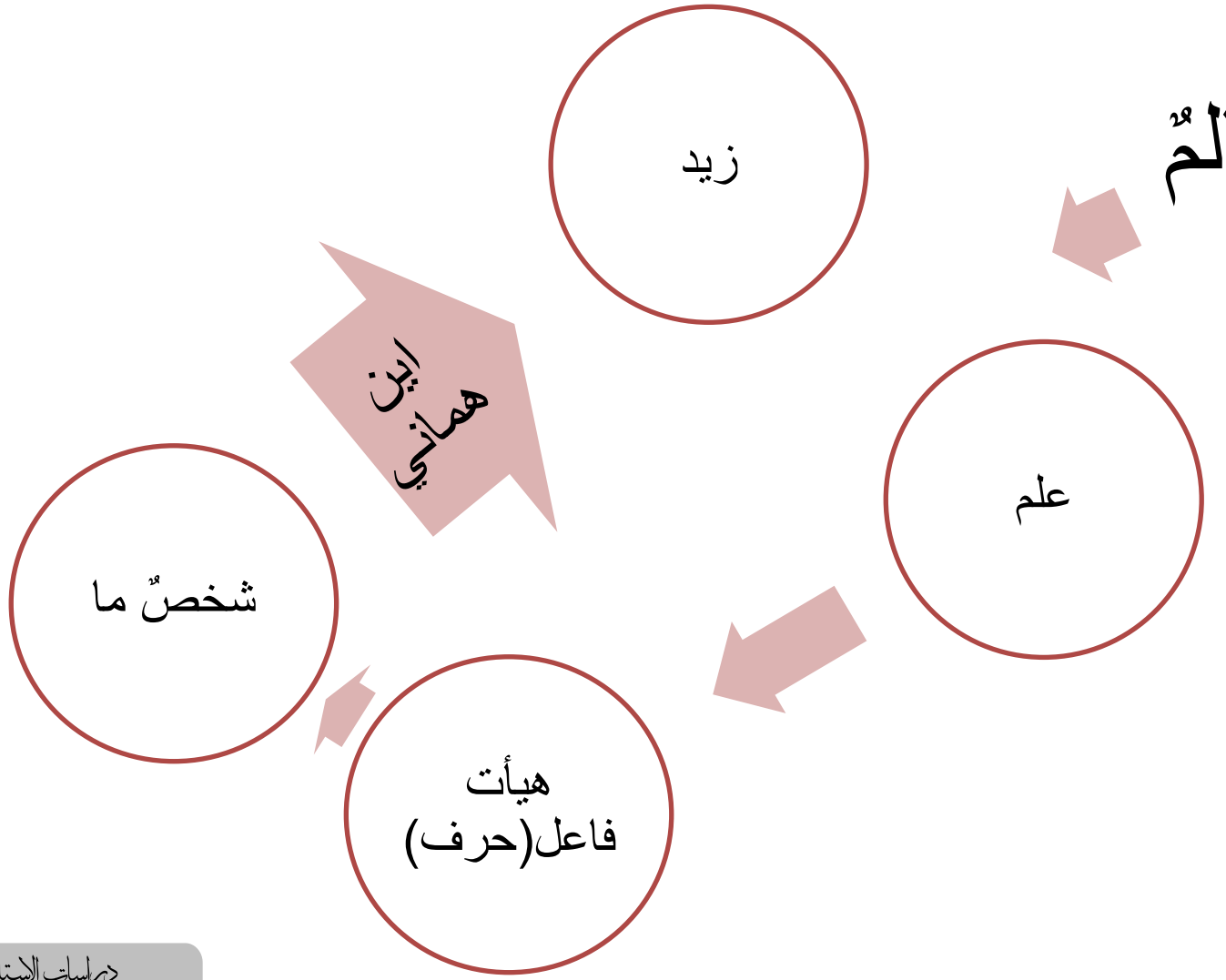

جمله فعليه

علم زيد

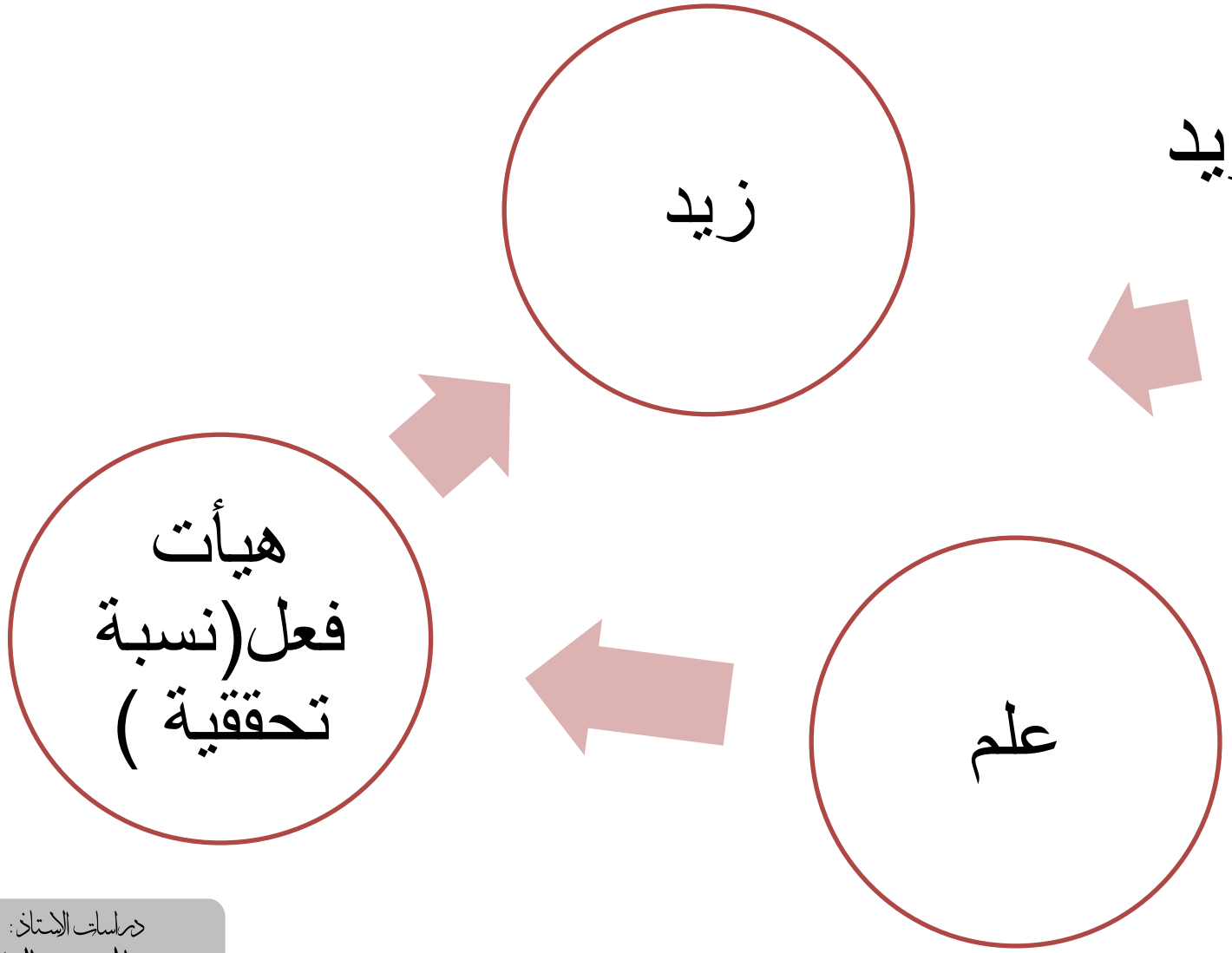

جمله فعليه

يعلم زيد

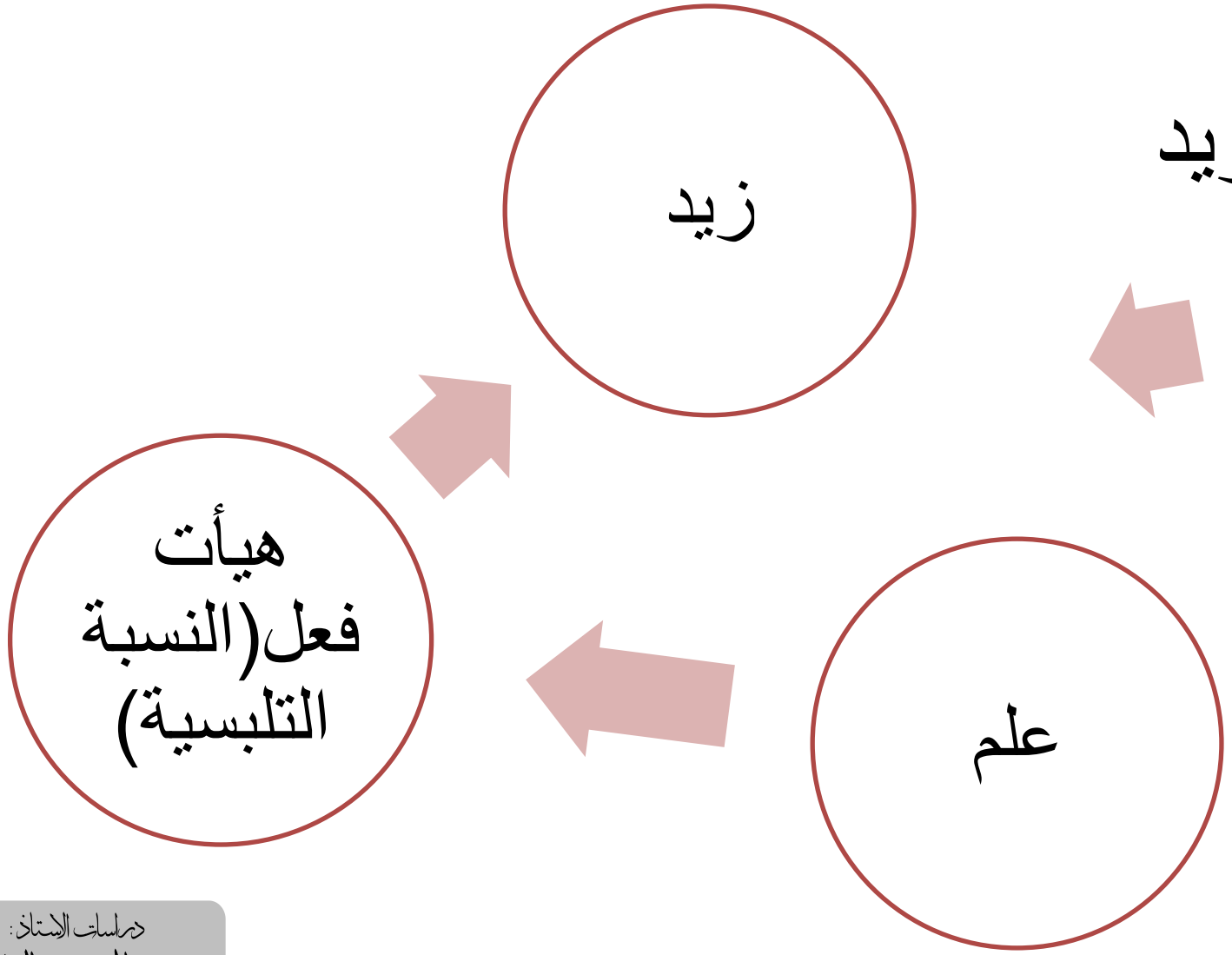

جمله فعليه

إعلم (زيد)

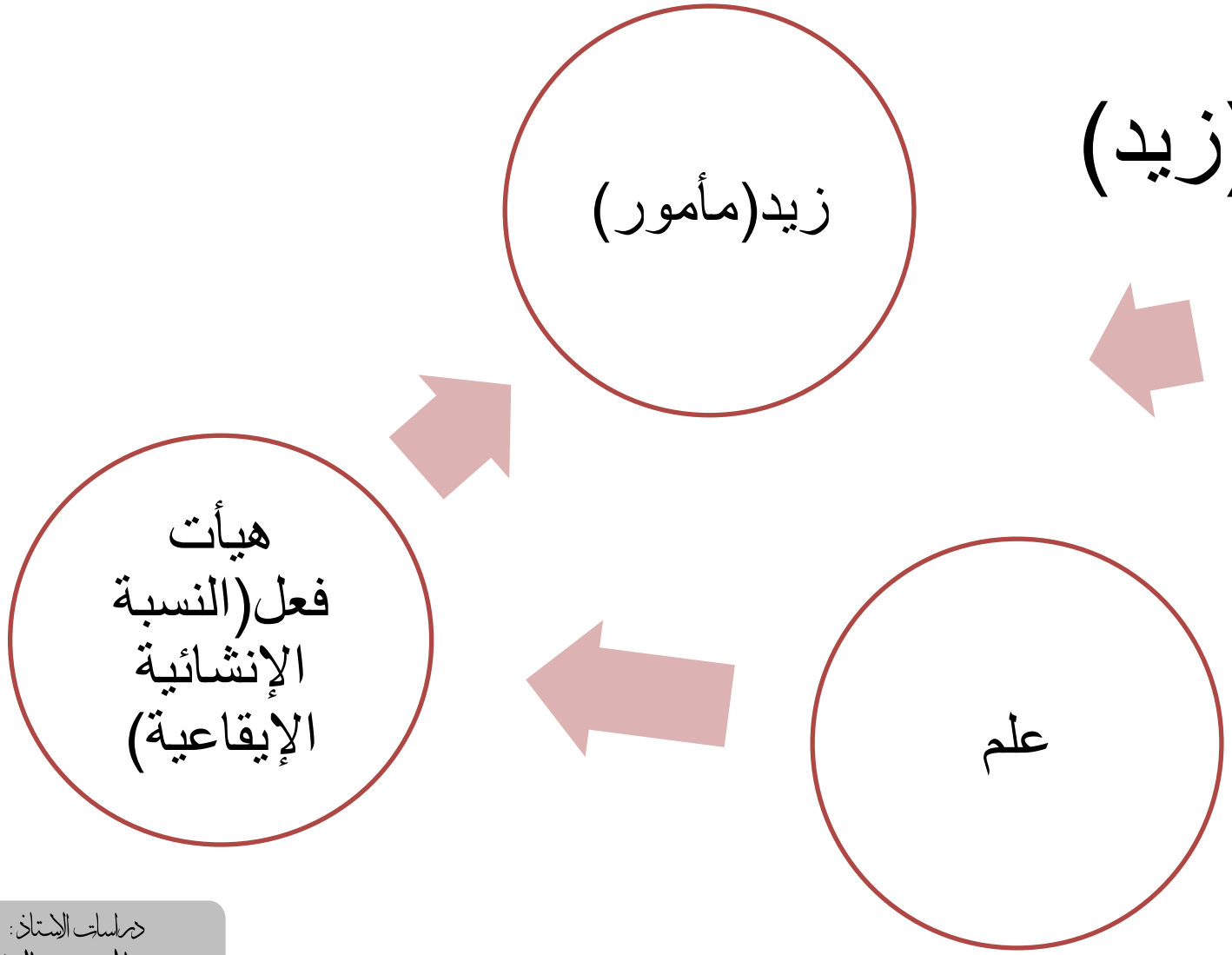

جمله فعليه

إعلم (زيد)

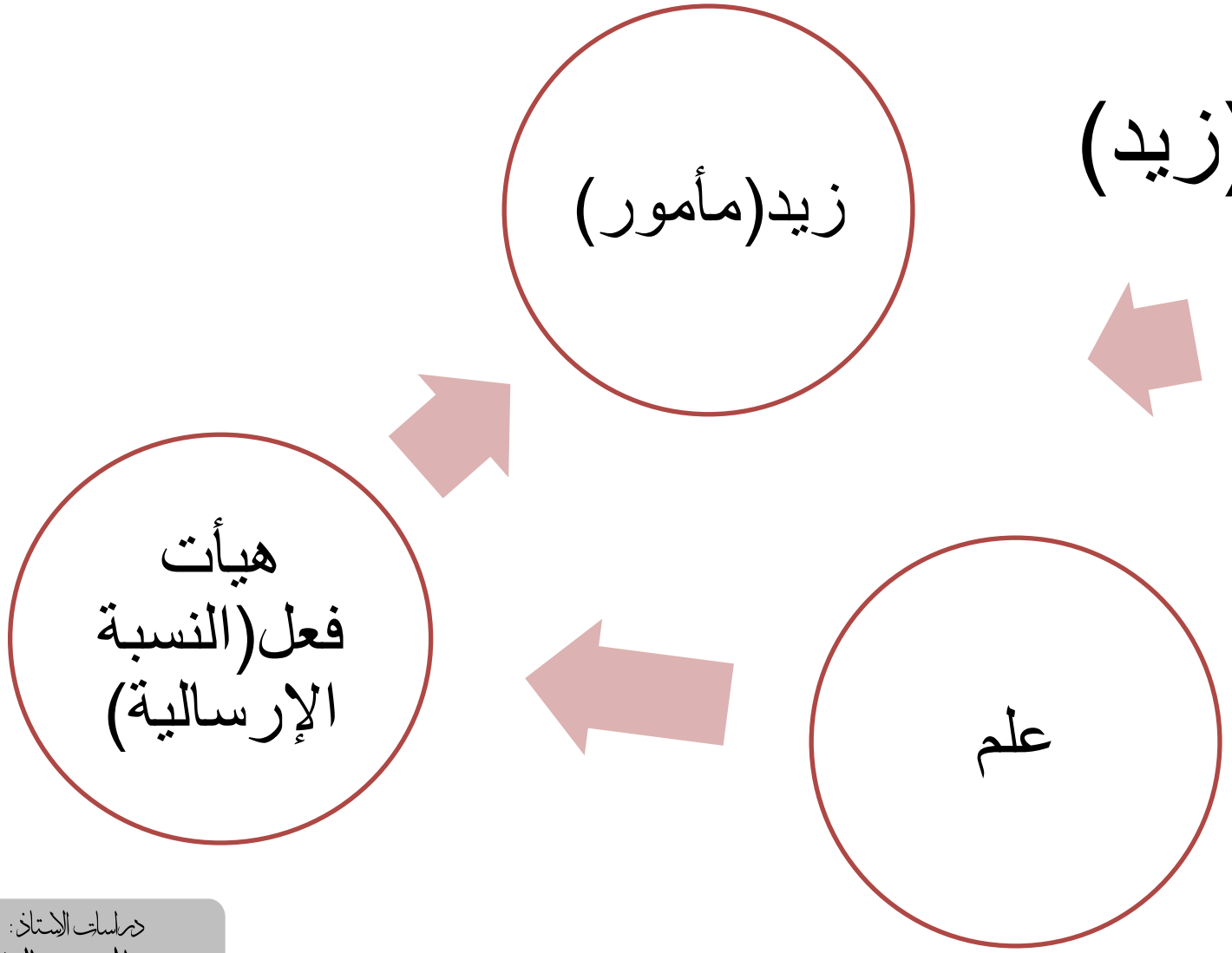

١- هيئة الفعل

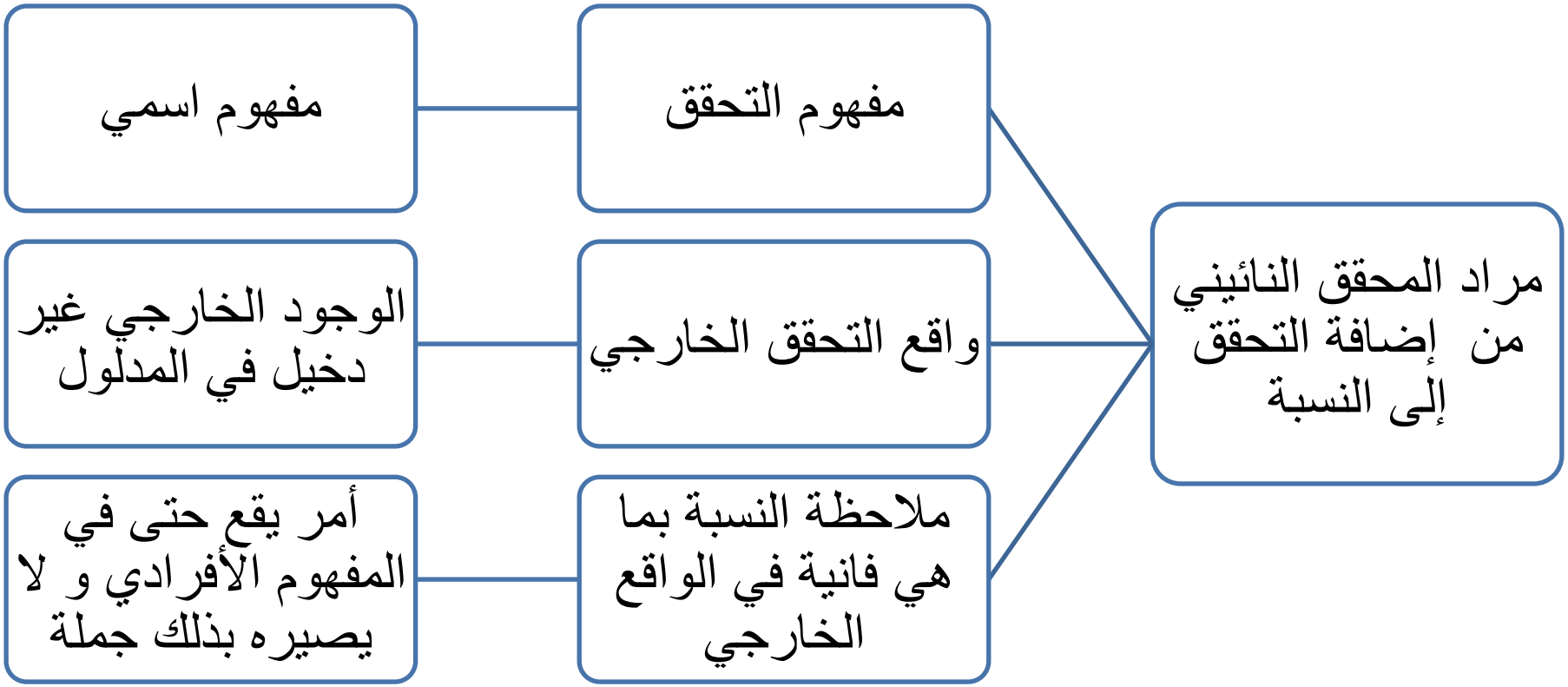

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

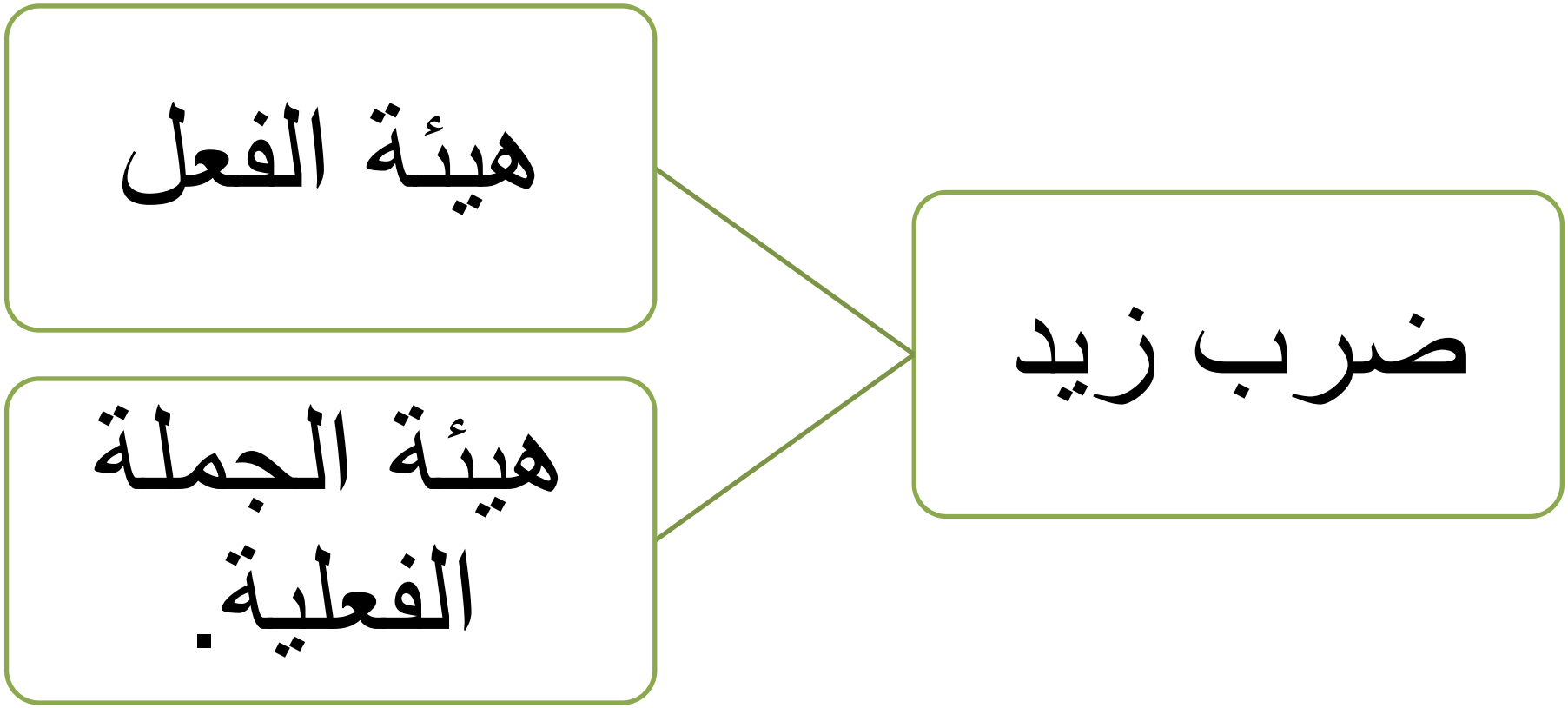

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- و هذا إشكال لا يرد فيما لو فرض انَّ هيئة الفعل كان مفادها النسبة التامة، لتوفر الدالين على الطرفين فيها.
- و الالتزام بدلالة الهيئة على النسبة الناقصة و أحد الطرفين معاً غريب أيضا، و لازمه انفهام ذات مبهمة من الفعل و **هو خلاف الوجدان**.
- و الإشكال نفسه يرد لو قيل بوضع هيئة المصدر للنسبة الناقصة أيضا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

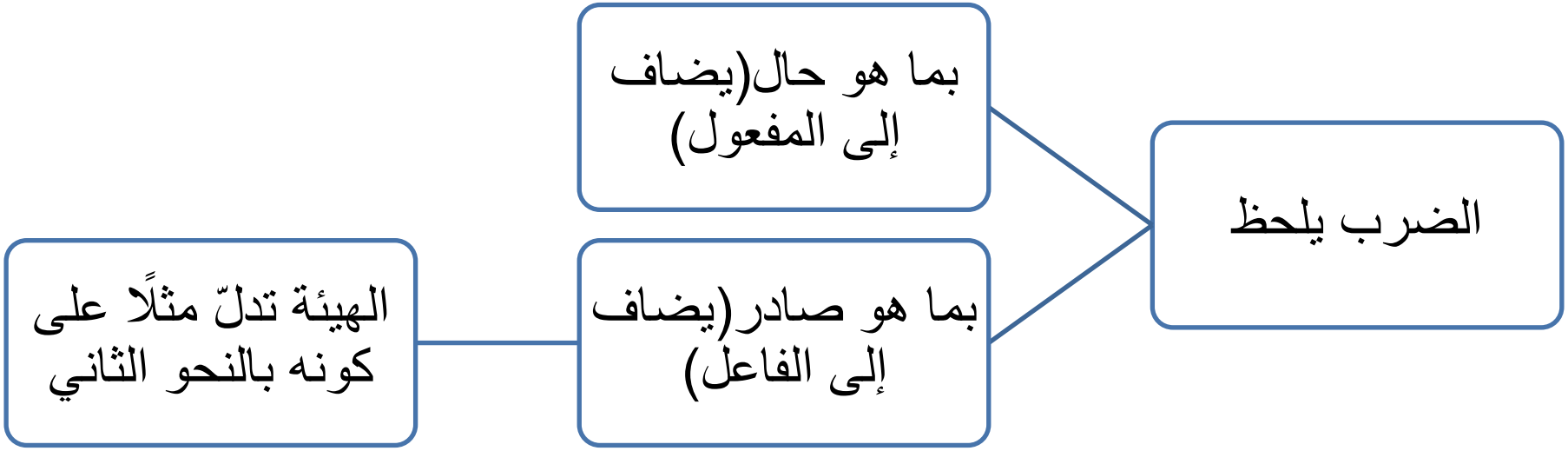

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

الكلمة التي تتركّب من دالين أحدهما الهيئة و الآخر المادة

الركن فيها بحسب إفادة مجموع الدالين لمجموع المدلولين المادة.

الركن هو الهيئة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

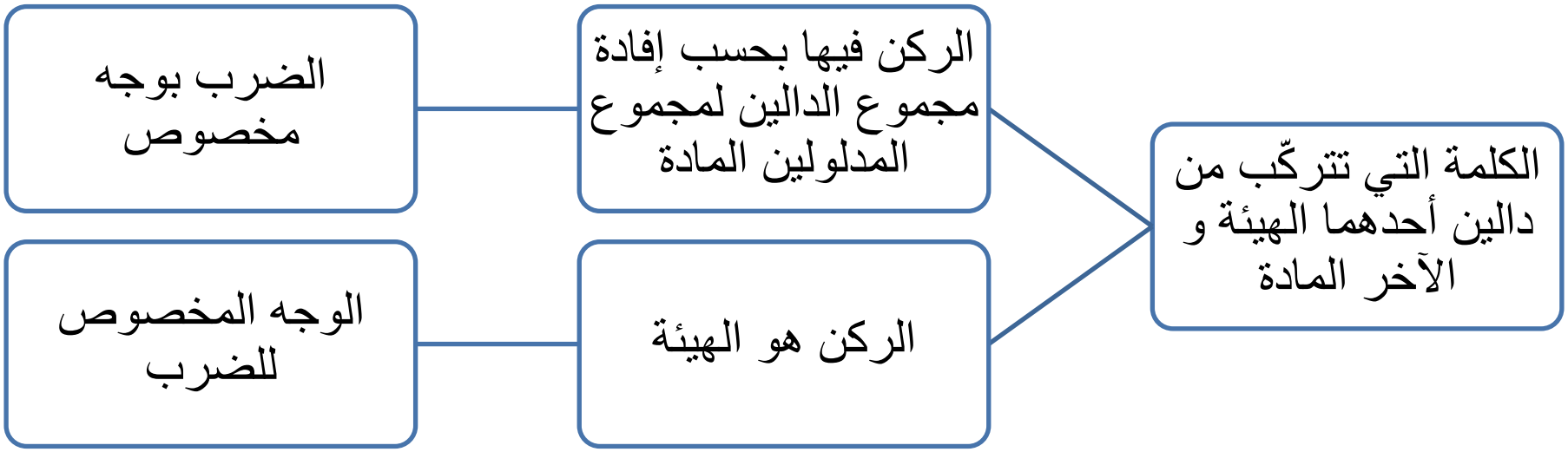

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

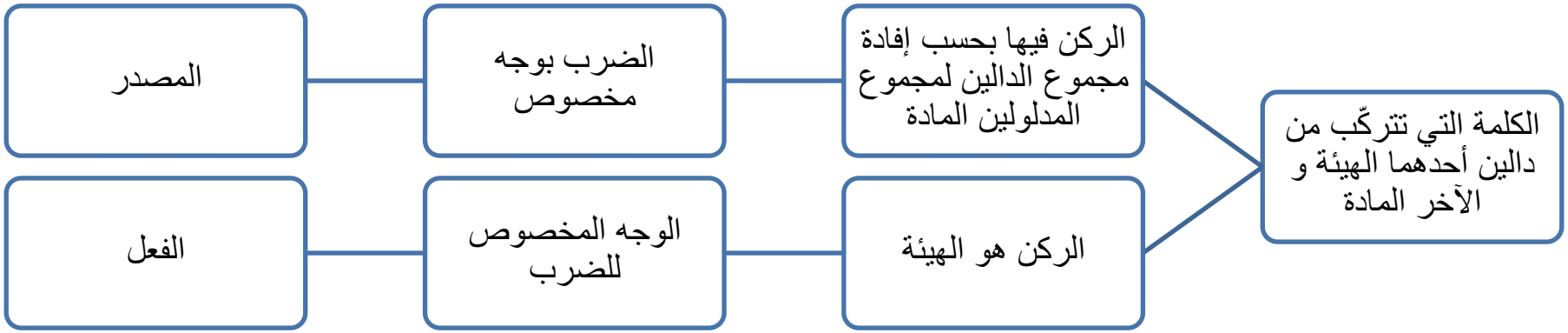

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

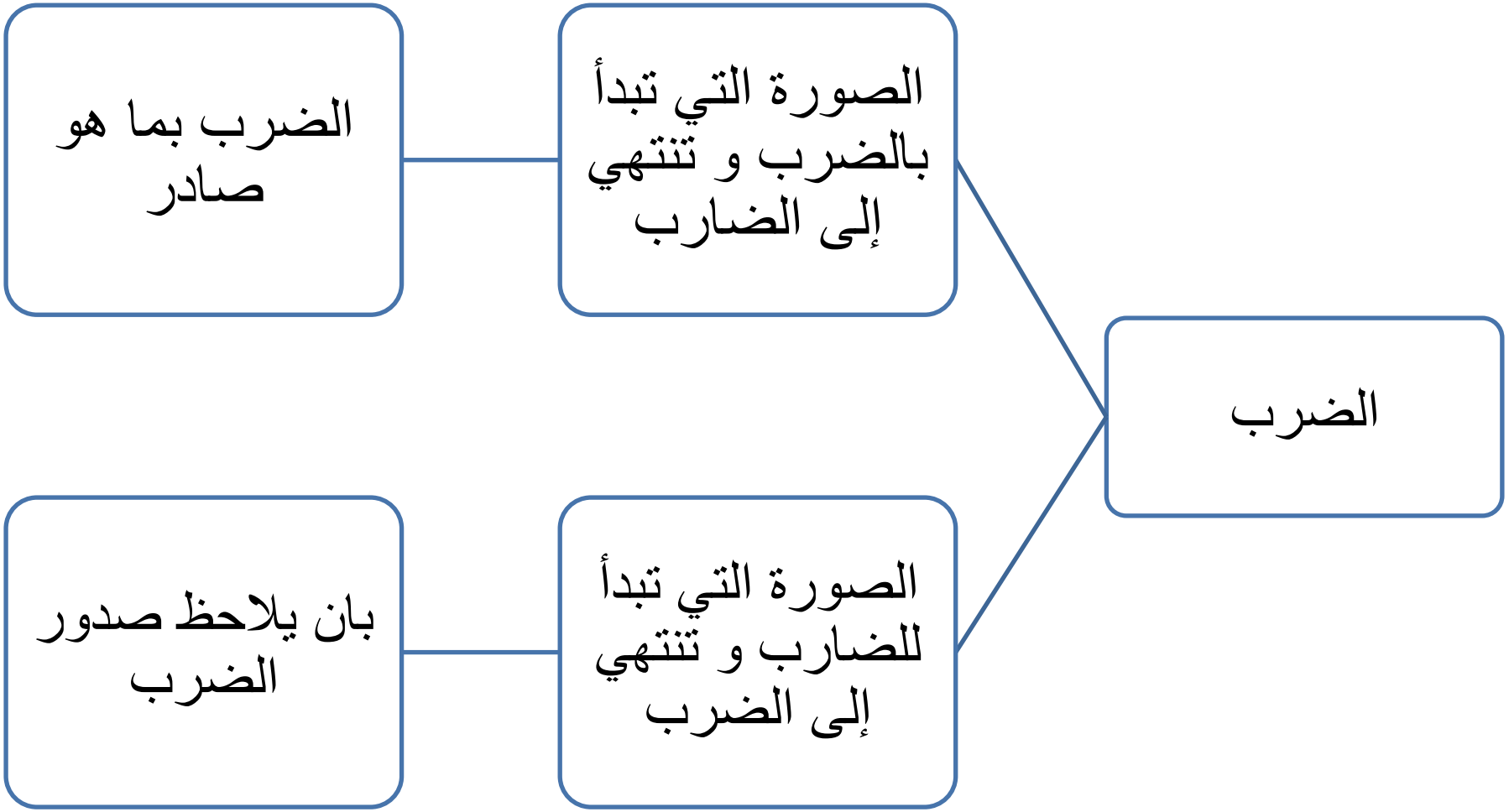

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

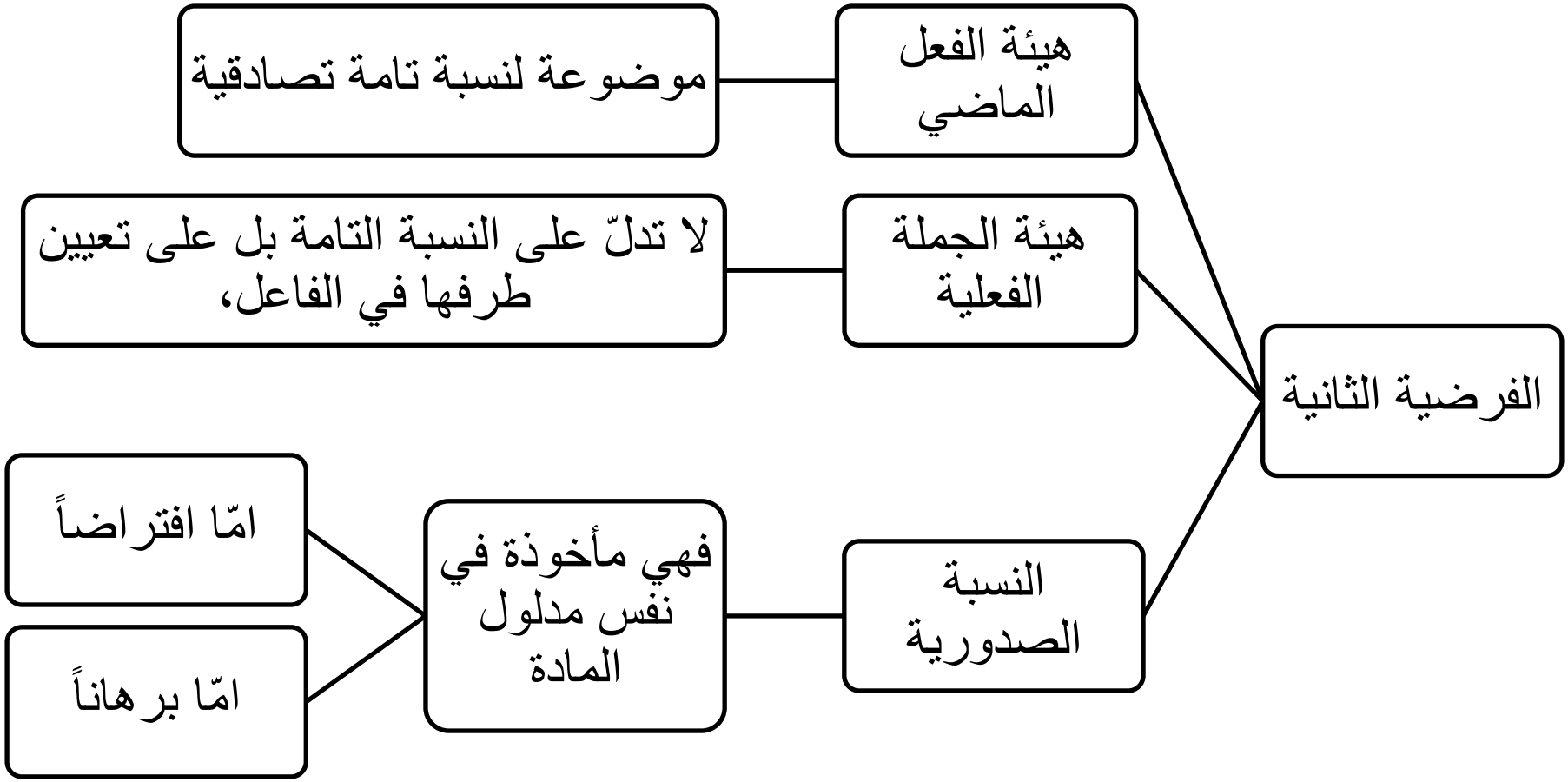

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- ثمَّ انَّه يظهر من المحقق النائينى (قده) الاستغناء بهيئة الفعل و وضعها لمعناها عن وضع هيئة الجملة الفعلية للنسبة بدعوى: انَّ الهيئة الإفرادية للفعل كافية لإفادة الربط و النسبة بين الفعل و الفاعل فلا حاجة لوضع هيئة الجملة الفعلية لذلک خلافاً للجملة الاسمية فانَّه لا يوجد فيها هيئة إفرادية تغنى عن وضع هيئتها الجملية لإفادة النسبة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٣

١- هيئة الفعل

- و قد اعترض عليه المحقق العراقى (قده) باعتراضين:
- أحدهما: النقض ببعض الجمل الاسمية «كزيد ضرب» باعتبار اشتمالها على هيئة الفعل فلما ذا لم يغن عن وضع الهيئة التركيبيّة.

١- هيئة الفعل

- و الآخر: الحل بأن مفاد الهيئة الإفرادية للفعل نسبة الفعل إلى فاعل ما فلا بدَّ من وضع الهيئة التركيبيّة لإفادة تعيين طرف النسبة فى فاعل مخصوص و هو زيد مثلًا فى «ضرب زيد».

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و يمكن دفع الاعتراض الأول: بأن جملة (زيد ضرب) امّا ان نبنى على رجوعها بالتحليل إلى جملتين كبيرة و صغيرة كما هو المعروف، و امّا نقول بأنّها جملة واحدة مكونة من الفعل و الفاعل غاية الأمر انّ الفاعل تقدم على الفعل فعلى الأول تكون الجملة مشتملة على نسبتين إحداهما: نسبة الفعل إلى الضمير المستتر المقدر فى الجملة الفعلية. و أخرى: نسبة المبتدأ إلى الجملة الفعلية بما هى خبر. و المدعى- وفاء هيئة الفعل بإفادته انّما هو النسبة الأولى دون الثانية فلا بدّ إذن من وضع هيئة الجملة الاسمية لإفادة النسبة الثانية.
- و على الثانى: تكون جملة زيد ضرب فعلية على حدّ جملة ضرب زيد فلا موضوع للنقض.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و أمَّا الاعتراض الثانى: فيندفع- كما يندفع أصل كلام المحقق النائينى (قده)- بأن نسبة الفعل إلى فاعله التى هى مدلول هيئة الفعل لا يعقل كفايتها سواءً لوحظ فيها الفاعل بنحو الإبهام أو التعيين- بناء على الفرضية الأولى من الفرضيتين السابقتين- إذ تكون النسبة المفادة بهيئة الفعل نسبة أولية و قد برهنَّا سابقاً علىَ انَّ كل نسبة أولية لا بد أن تكون مفادة على نهج النسبة التحليلية فتكون ناقصة و يستحيل أن تكون نسبة واقعية ثابتة فلا تغنى عن وضع الهيئة التركيبيّة للجملة لإفادة النسبة التامة.

صفت و موصوف

رجلٌ عالمٌ

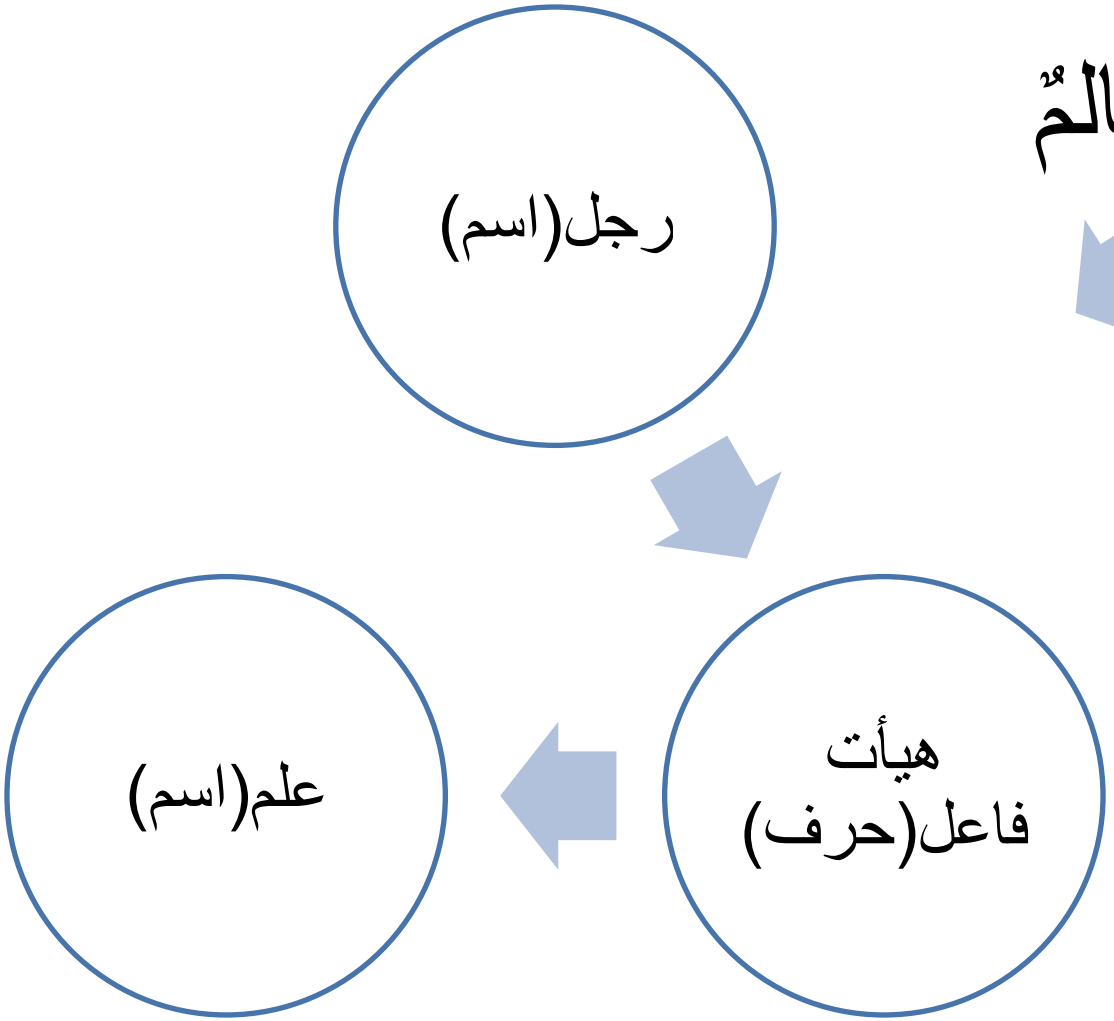

جمله اسميه

زید عالمٌ

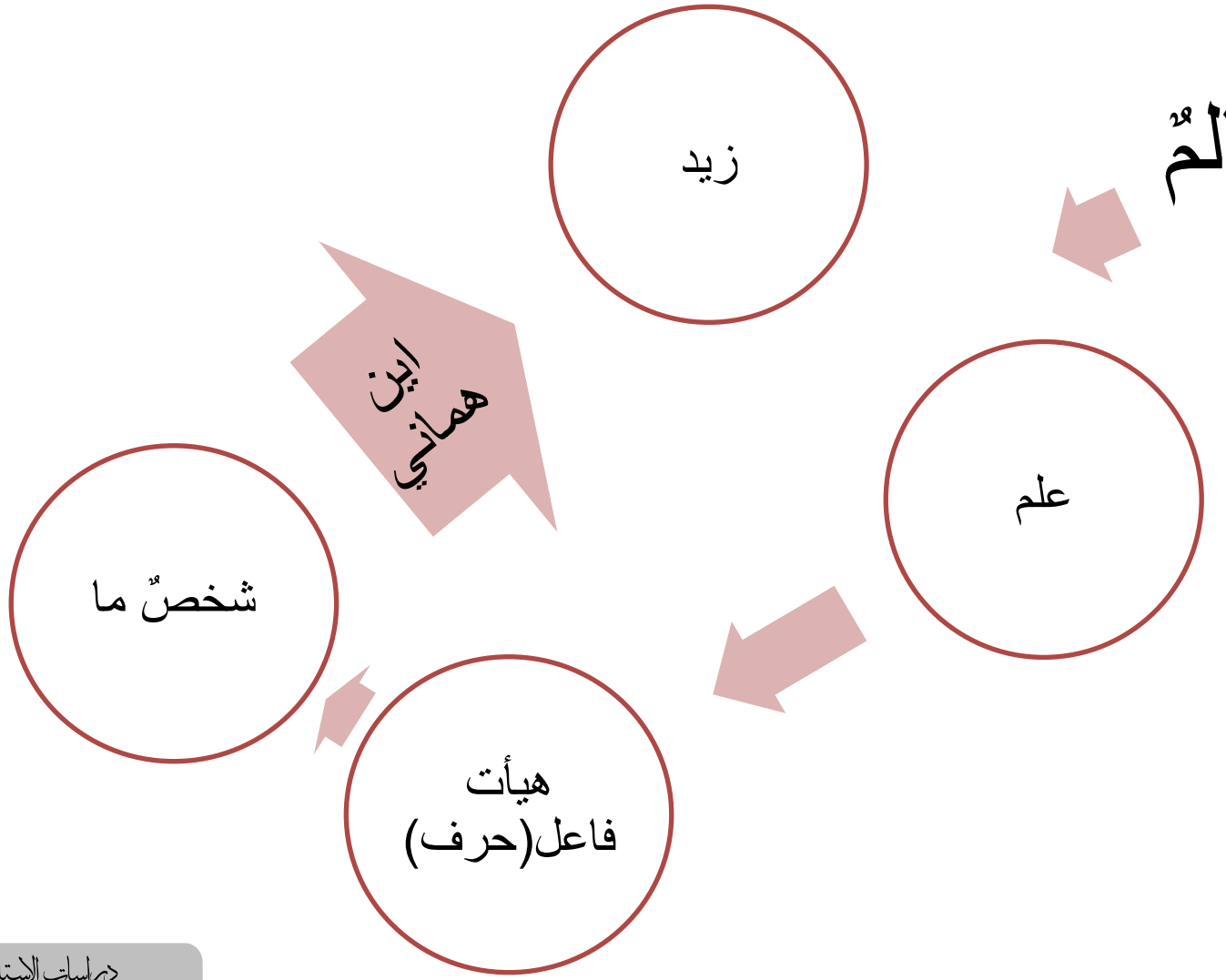

جمله فعليه

علم زيد

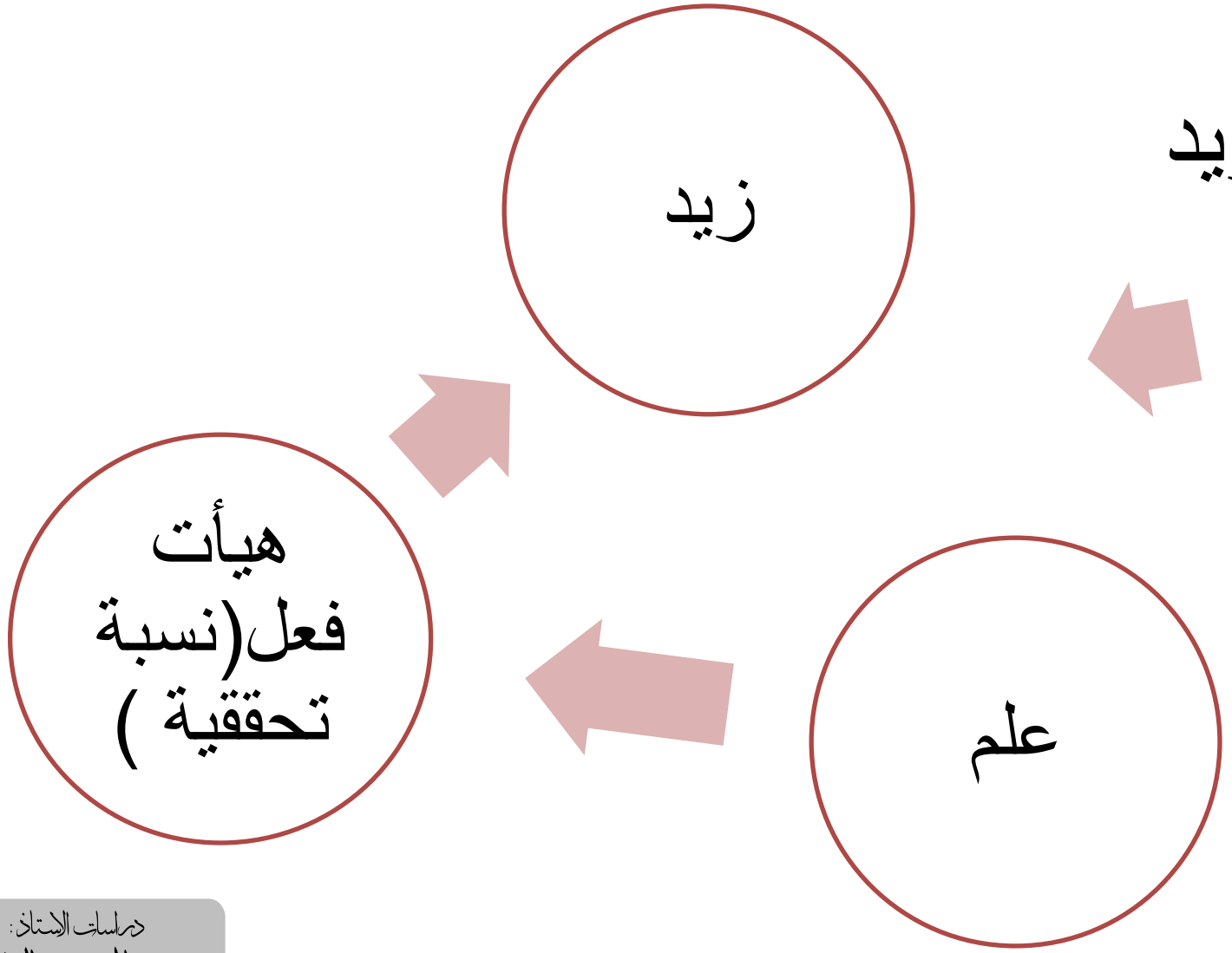

جمله فعليه

يعلم زيد

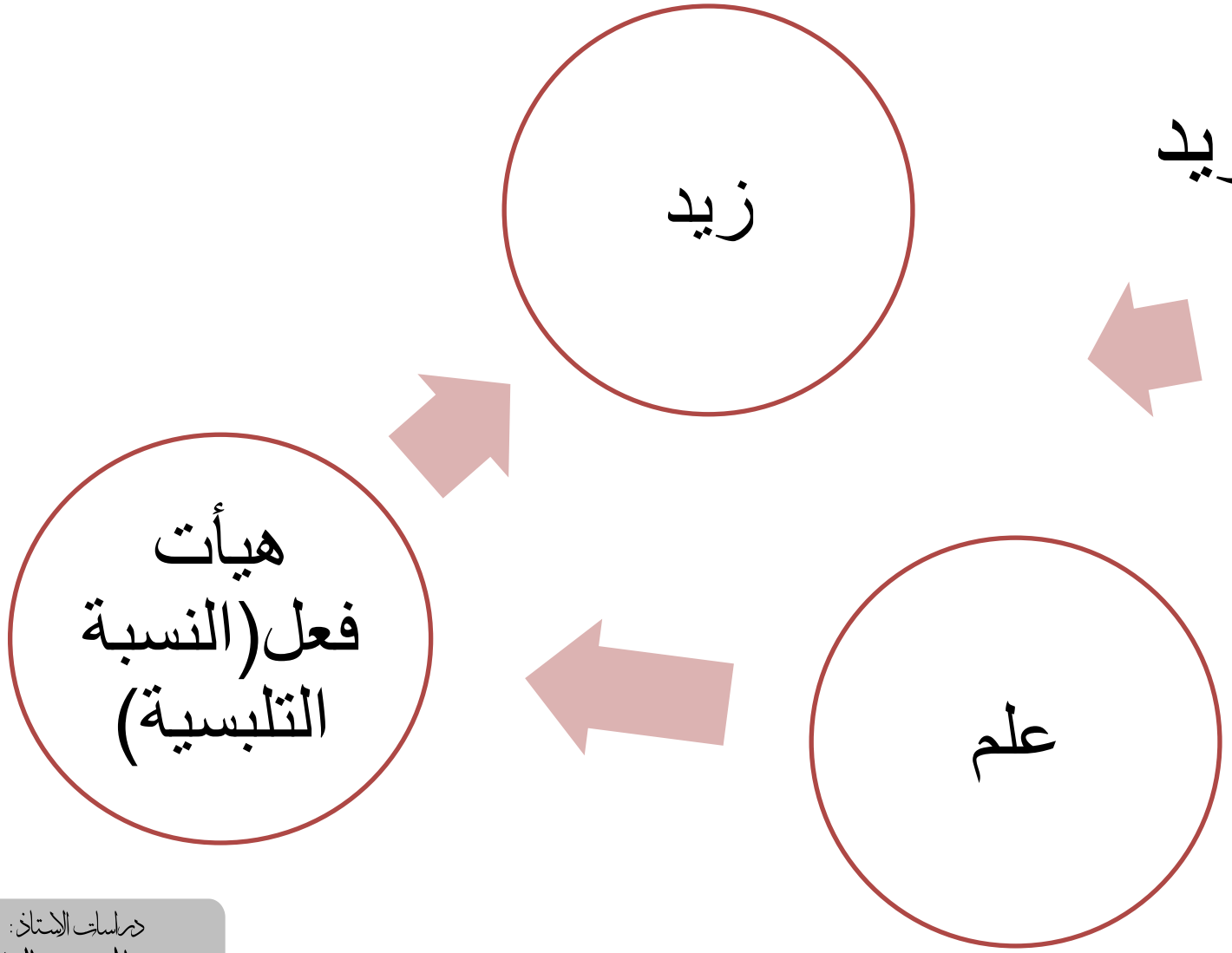

جمله فعليه

إعلم (زيد)

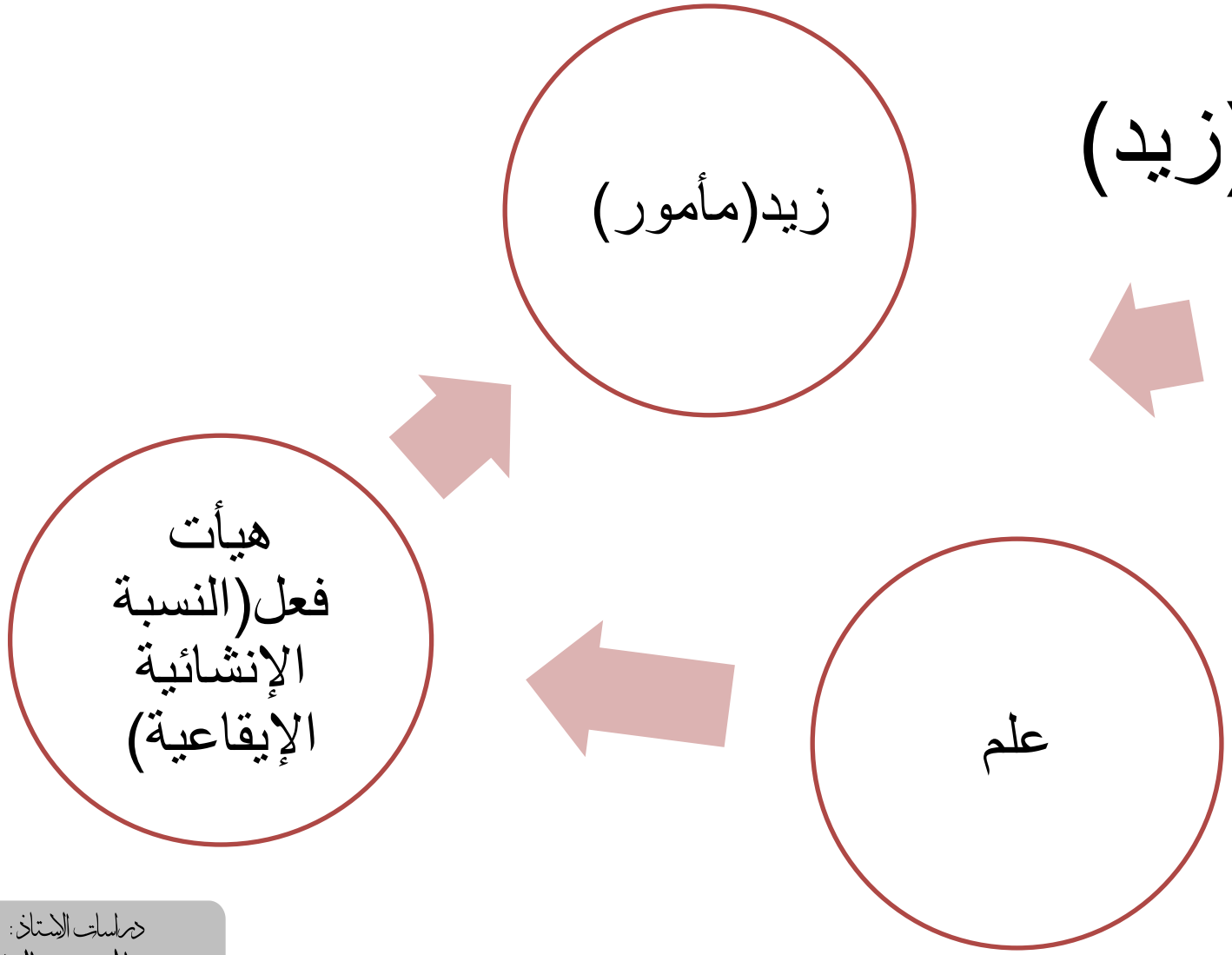

جمله فعليه

إعلم (زيد)

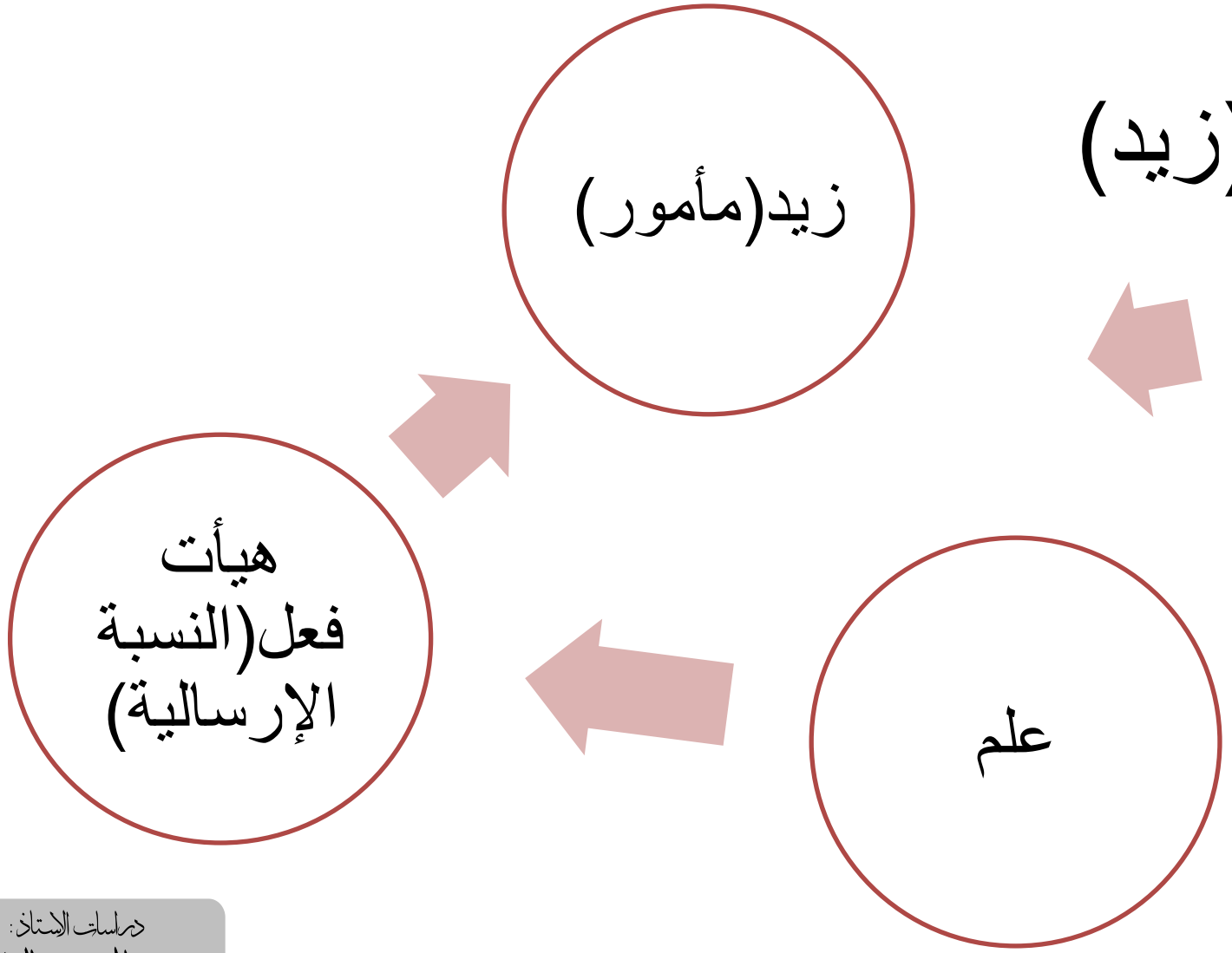

البحوث اللفظية التحليلية

الهيئة: التركيب الخاصّ لمفردات معيّنة من حروف أو كلمات

الهيئات

هيئات الجمل

الهيئات الإفرادية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

٢- هيئة المصدر

- ٢- هيئة المصدر
- الجهة الثانية: فى المصدر و قد اشتهر فى كلمات النحاة انَّ المصدر هو الأصل فى الاشتقاقات.
- **و ينبغى أن يقصد من ذلك كون معناه المدلول عليه بأسماء المصادرأصلًا فيها لكونه عبارة عن نفس المبدأ،**
- و امّا ألفاظها فتشتمل على هيئات خاصة لا ترد فى سائر الاشتقاقات إلَّا انَّ هذه الهيئات لم تلحظ فيها إفادة معنى زائد على المبدأ و إلا لم تَكن أصلًا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٤-٣١٥

المصدر و اسم المصدر

- **المصدر هو الإسم الدال على مجرد الحدث**
- معجم القواعد العربية فى النحو والتصريف(عبدالغنى الدقر)، صص ۴۲۶-۴۲۷

- **اسم المصدر هو ما ساوى المصدر فى الدلالة على معناه و خالفه بخلوه – لفظاً و تقديراً دون عوض- من بعض ما فى فعله.**
- نفس المصدر، ص۴۵

۲- هيئة المصدر

- و هناک محاولتان تتردّدان فی کلمات المتأخّرين من الأعلام لتصـوير معنی زائد وضعت بإزائه هيئات المصادر أيضا.
- المحاولة الأولی:
- **انَّها موضوعة بإزاء نسبة ناقصة بين الحدث و ذات مبهمة.**

بحوث فی علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۱۵

٢- هيئة المصدر

- و هذه المحاولة يمكن أن تذكر فى مقام إبطالها عدّة مفارقات:
- ١- ما أفاده المحقق النائينى (قده) من استلزامه مشابهة أسماء المصادر للحروف فى معانيها النسبيّة فلا بدَّ و أن تكون مبنيّة مع كونها معربة بلا كلام.
- و هذا الجواب غير تام لأنَّ الّذى يستدعى بناء الاسم مشابهته للحروف بمادته لا بهيئته كما فى أسماء الإشارة و الضمائر. و إلَّا انتقضت هذه القاعدة بالأوصاف الاشتقاقية بناء على ما هو الصحيح من دلالة هيئاتها على معانٍ نسبية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٥

۲- هيئة المصدر

- ۲- لا إشكال فى صحة نسبة المصدر إلى ذات فى مثل قولنا «ضرب زيد» و هذا ينافى أخذ معنى نسبى فى هيئته لاستلزامه قيام نسبتين ناقصتين فى عرض واحد بين مادة واحدة و طرفين، أحدهما الذات المبهمة و الآخر زيد، و هو مستحيل بناء على ما تقدّم من حقيقة المعانى الحرفية، لأن عرضية النسبتين تستدعي تعددهما و هو يقتضى وجود مفهومين مستقلين فى الذهن ينحل كلّ منهما إلى طرفين و نسبة تحليلية و وحدة المادة المنتسبة تقتضى عدم وجود أكثر من مفهوم واحد و هو خلف.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۱۵

٢- هيئة المصدر

- نعم لو فرضت الطولية بين النسبتين الناقصتين كما فى قولنا «ماء وجه زيد» أو قولنا «ماء ورد زيد» أمكن قيامهما بمفهوم واحد، لرجوعه إلى مزيد تحصيص فى مفهوم واحد إلَّا انَّ الطولية فى المقام غير معقولة لأنَّ الذات المبهمة المنتسب إِلَيها المبدأ نفس زيد فلا يعقل تحصيصها به.

۲- هيئة المصدر

- و يمكن لصاحب المحاولة الفرار عن هذا الإشكال بدعوى: خروج الذات عن مدلول المصدر، فهو لا يدلّ على أكثر من المبدأ المنتسب مع تعيين المنتسب إِليه بما يضاف إِليه المصدر،
- و لا محذور فى ذلک عدا تعدد الدال على النسبة بتعدد هيئة المصدر و هيئة الإضافة.
- **و ليس هذا محذوراً ثبوتيّاً*.**

- **لكن البحث هنا إثباتى و المحذور الإثباتى موجود (هادوى)**

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۱۶

۲- هيئة المصدر

- ۳- انَّ فرض دلالة المصدر على طرف النسبة فى موارد الإضافة لـزمٍ المحذور المتقدّم فى الجواب السابق، و إلَّا لزم افتقـار المصـدر دائمـاً إلى دال آخر ليتمم مدلوله الإفرادى، مع وضوح تماميته فى نفسه فـى كثير من الموارد كما فى قولنا الضرب حرام.
- و هذا الجواب أيضا بالإمكان التخلّص عنه بالالتزام بتعدد الوضع فـى أسماء المصادر فهى مستقلة فى الخارج فلا تكون النسبة مأخوذة فيها و يصطلح عليها حينئذ باسم المصدر، و هى مقيّدة و منتسبة إلى ذات موضوعة للمبدإ المنتسب و يصطلح عليها حينئذ بالمصدر.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۱۶

٢- هيئة المصدر

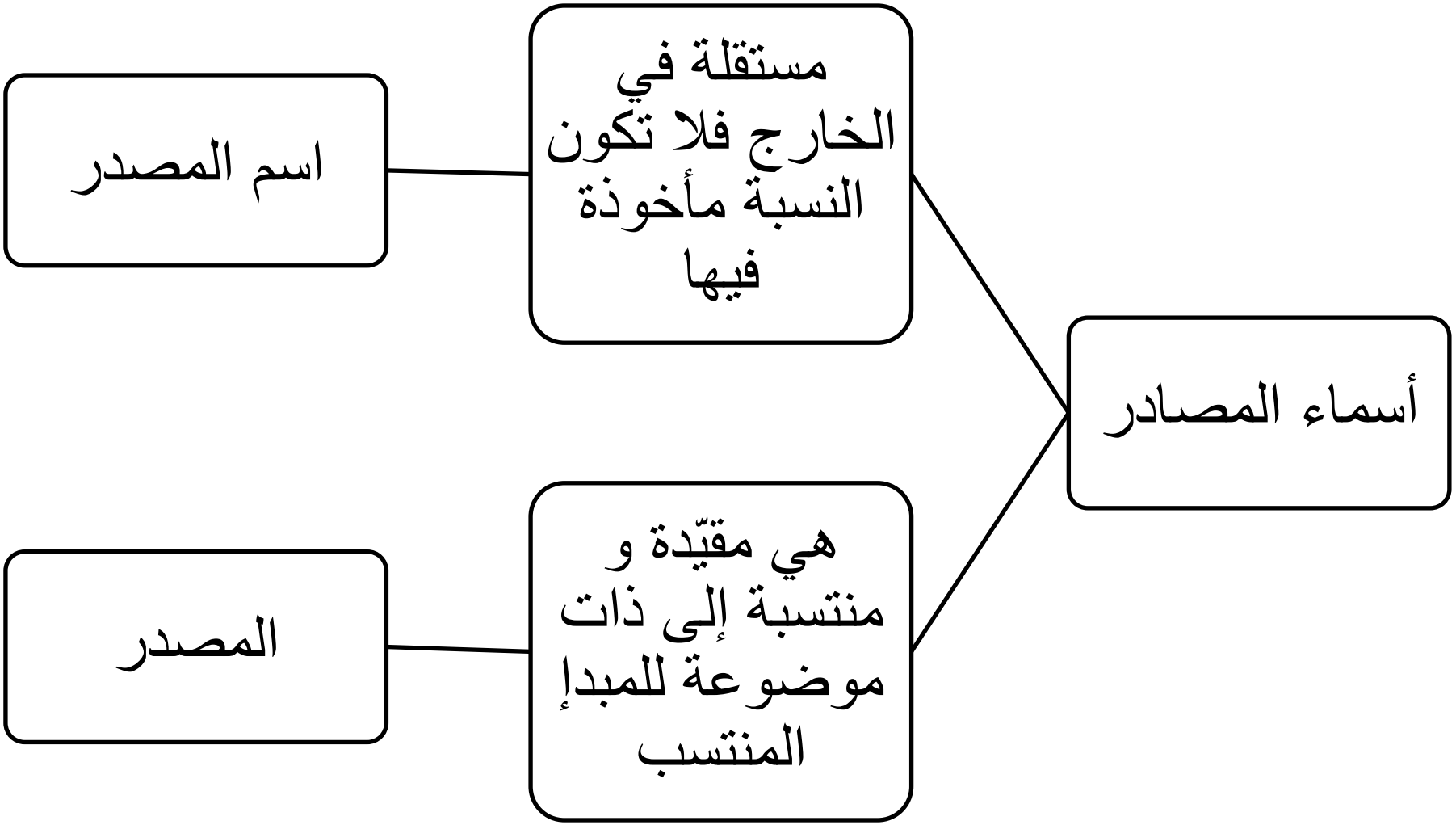

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٦

۲- هيئة المصدر

- ۴- انَّ فرض أخذ الذات فى مدلول المصدر لزم المحذور الثبوتى المتقدّم، و إلا لزم تعدد الدال على النسبة، و هو مع الغض عن كونه خلاف الوجدانِ و الذوق العرفيين لا يحقق غرضاً لغويّاً، إذ فى موارد استعماله مستقلًا لا نسبة لكى يوضع لها بحسب الفرض، وَ فى موارد الإضافة و التقييد يوجد دال آخر عليها فيكون وضعه لها لغواً لا طائل تحته.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج۱ ؛ ص۳۱۶

٢- هيئة المصدر

- المحاولة الثانية: ما أفاده المحقق النائينى (قدس سره) من أنَّ هيئة المصدر وضعت للتمييز بين اسم المعنى المصدرى و المعنى المصدرى، حيث أن اسم المصدر موضوع للدلالة على الحدث ملحوظاً غير منتسب إلى ذات و هيئة المصدر موضوعة لنفى ذلک اللحاظ و إِلغاء عدم الانتساب.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٦

٢- هيئة المصدر

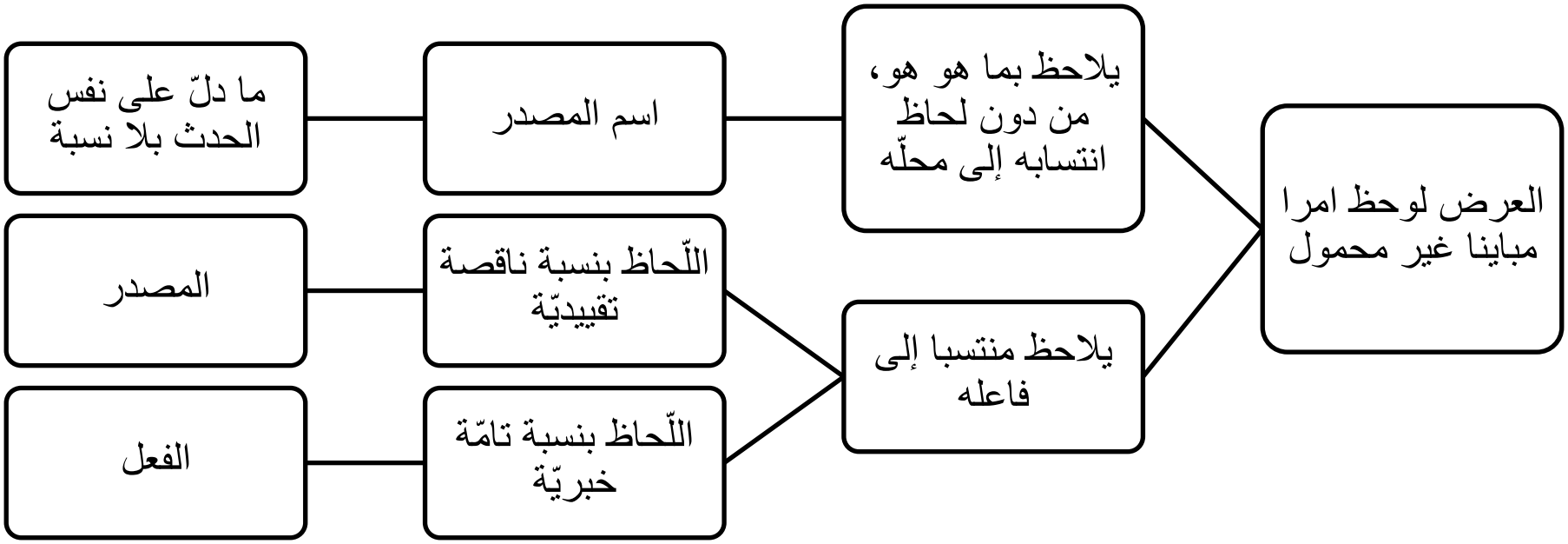

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٩٧

٢- هيئة المصدر

- ثمّ انّ العرض ان لوحظ امرا مباينا غير محمول، فامّا ان يلاحظ بما هو هو، من دون لحاظ انتسابه إلى محلّه، فهو المعبّر عنه باسم المصدر، حيث قيل فى تعريفه:انّه ما دلّ على نفس الحدث بلا نسبة.
- و امّا ان يلاحظ منتسبا إلى فاعله، فتارة: يكون اللّحاظ بنسبة ناقصة تقييديّة، و هو المعبّر عنه بالمصدر كقولك: ضرب زيد، و أخرى: بنسبة تامّة خبريّة، و هو المعبّر عنه بالفعل بأقسامه الثّلاثة: من الماضى و المضارع و الأمر،

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٩٧

٢- هيئة المصدر

- فيشترک کلّ من المصدر و الفعل فی الدّلالة علی النّسبة، غايته انّ هيئة المصدر تدلّ علی النّسبة النّاقصة التقييدية علی ما قيل، و **ان کان لنا فيه کلام** يأتی إن شاء اللّه تعالی،
- و هيئة الفعل تدلّ علی النّسبة التّامّة الخبريّة،
- فإذا کان معنی المصدر هو ذلک، فلا يمکن ان يکون هو مبدأ الاشتقاق، بداهة انّه يکون للمصدر ح هيئة تخصّه، و يکون بما له من المعنی مباينا لسائر المشتقات، فکيف يکون هو مبدأ الاشتقاق؟

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٩٧

٢- هيئة المصدر

- مع انه يعتبر فى مبدأ الاشتقاق ان يكون معرّى عن الهيئة حتّى يمكن عروض الهيئات المشتقة عليها، و ما يكون له هيئة مخصوصة غير قابل لذلک، إذ لا يعقل عروض الهيئة على الهيئة، فالمصدر بما له من المادّة و الهيئة لا يمكن ان يكون مبدأ الاشتقاق.

٢- هيئة المصدر

- و كذا الحال فى اسم المصدر، إذ اسم المصدر على ما عرفت، هو عبارة عن نفس الحدث بشرط (عدم) انتسابه إلى محلّه،
- و الغالب اتّحاد هيئته مع هيئة المصدر من دون ان يكون له هيئة تخصّه، كما فى الضّرب و القتل، و غير ذلک من المصادر الّتى يمكن ان يراد منها الاسم المصدر، و قد يكون له هيئة تخصّه، كما فى الغسل بالضّم حيث انّه اسم المصدر و المصدر هو الغسل بالفتح

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٩٨

٢- هيئة المصدر

- فنقول: انّه قد اختلفت الكلمات فى مبدأ الاشتقاق، فقيل: انّه المصـدر، و قيل:انه اسم المصدر، و الحقّ انّه لا هذا و لا ذاک.

٢- هيئة المصدر

- و ذلک، لأنّ مبدأ الاشتقاق لا بدّ ان يکون امـرا محفوظـا فـی تمـام الهيئات الاسميّة و الفعليّة، و يکون بالنّسبة إليهـا مـن قبيـل المـادة و الصّورة، فلا بدّ ان يکون مبدأ الاشتقاق معرّی عن الهيئة، حتی يکـون معروضا لکلّ هيئة، و من المعلوم انّ لکلّ من المصدر و اسم المصـدر هيئة تخصّه،

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٥٢

٢- هيئة المصدر

- و يكون ما يستفاد من اسم المصدر بهيئته مباينا لما يستفاد من المصدر بهيئته، كالغسل و الغسل، فلا يمكن ان يكون مبدأ الاشتقاق المصدر أو اسم المصدر [١] بل لا بدّ من ان يكون مبدأ الاشتقاق امرا معرى عن الهيئة قابلا لعروض كلّ هيئة عليه، كالضّاد و الرّاء و الباء فى ضرب، و لا يمكن ان يتلفظ به، لأنّ كلّ ملفوظ لا بدّ ان يكون ذا هيئة.

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٥٢

٢- هيئة المصدر

- و حاصل الكلام: انّ مبدأ الاشتقاق لا بدّ ان يكون امرا غير متحصّل فى عالم اللّفظ و المعنى، و يكون تحصّله فى كلتا المرحلتين بواسطة الهيئة، فنسبة المبدأ إلى الهيئات كنسبة المادّة إلى الصّور النّوعيّة، حيث انّ المادّة تكون صرف القوّة، و يكون فعليّتها بالصّور النّوعيّة، كذلک مبدأ الاشتقاق يكون معنى غير متحصّل بالذات، و يكون فى عالم المفهوميّة صرف قوّة، و يتوقّف فعليّته و تحصّله على الهيئة،

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٥٢

٢- هيئة المصدر

- فمبدأ الاشتقاق فى الأفعال أسوأ حالا من الحروف، إذ الحـروف و ان لم يكن لها معنى فى حدّ أنفسها، و لكـن يمكـن الـتّلفظ بهـا. و هـذا بخلاف مبدأ الاشتقاق فانّه لا يمكن التّلفظ به، كما عرفت، إلّا بتوسـط الهيئات، و سيأتى مزيد توضيح لذلک فى بحث المشتق إن شـاء اللّـه تعالى.

فوائد الاصول ؛ ج١ ؛ ص٥٢

٢- هيئة المصدر

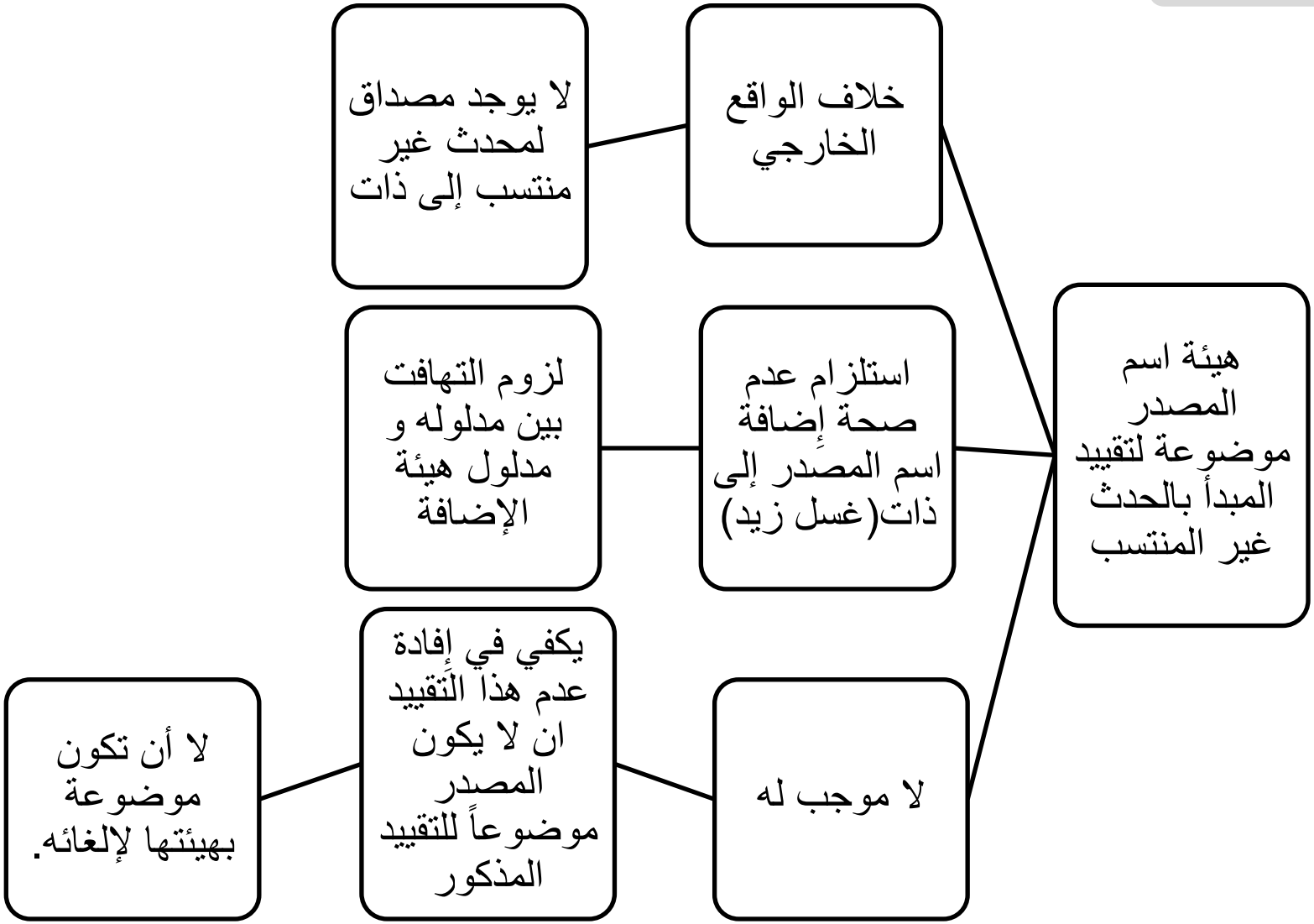

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٦

٢- هيئة المصدر

- و هذه المحاولة رغم إجمالها مما لا يمكن المساعدة عليها أيضا إذ لو أريد أن هيئة اسم المَصدر موضوعة لتقييد المبدأ بالحدث غَير المنتسب «فالغسل» مثلًا يعنى الغسل الّذى لا يكون من ذات فى الخارج، فهذا، مضافاً: إلى كونه خلاف الواقع الخارجى إذ لا يوجد مصداق لمحدث غير منتسب إلى ذات، و استلزام عدم صَحة إضافة اسم المصدر إلى ذات كقولنا «غسل زيد» للزوم التهافت بين مدَلوله و مدلول هيئة الإضافة. ممَّا لا موجب له فانَّه يكفى فى إفادة عدم هذا التقييد ان لا يكون المصدر موضوعاً للتقييد المذكورَ لا أن تكون موضوعة بهيئتها لإلغائه.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٦

٢- هيئة المصدر

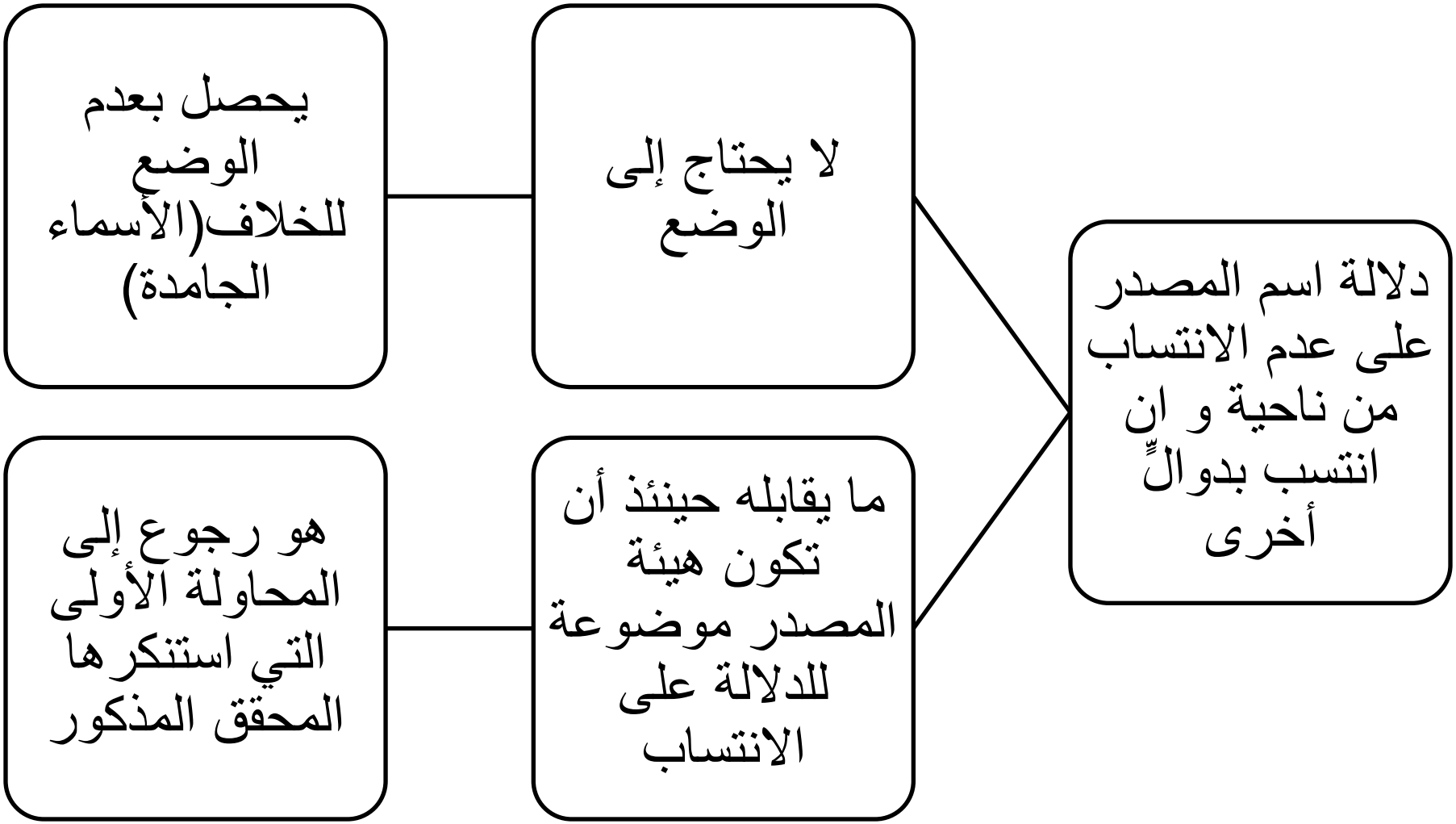

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧

٢- هيئة المصدر

- و إن أريد دلالة اسم المصدر على عدم الانتساب من ناحية و ان انتسَب بدوالٍّ أخرى. فهذا المعنى ممَّا لا يحتاج إلى الوضع بل يحصل بعدم الوضع للخلاف، كما فى الأسماء الجامدة على أنَّ ما يقابله حينئذ أن تكون هيئة المصدر موضوعة للدلالة على الانتساب، و هو رجوع إلى المحاولة الأولى التى استنكرها المحقق المذكور.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧

١- هيئة الفعل

الكلمة التي تتركّب من دالين أحدهما الهيئة و الآخر المادة

الركن فيها بحسب إفادة مجموع الدالين لمجموع المدلولين المادة.

الركن هو الهيئة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

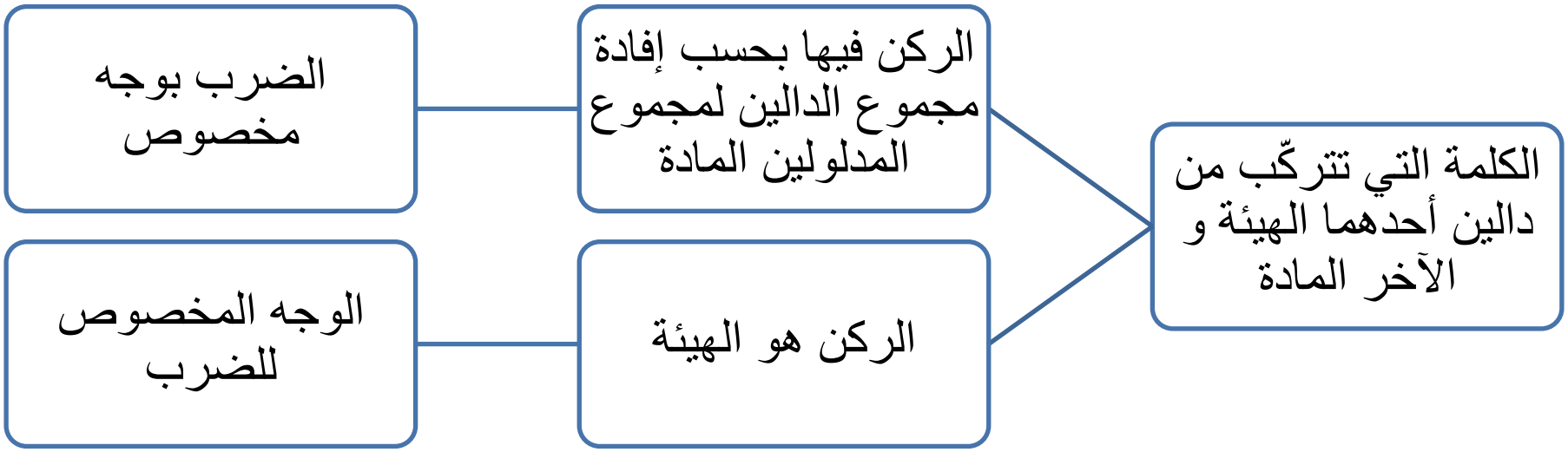

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

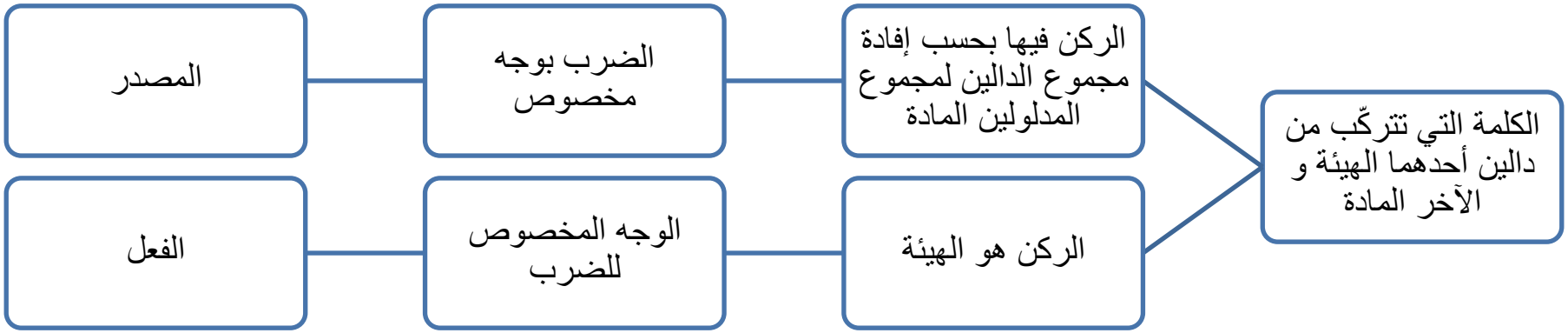

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

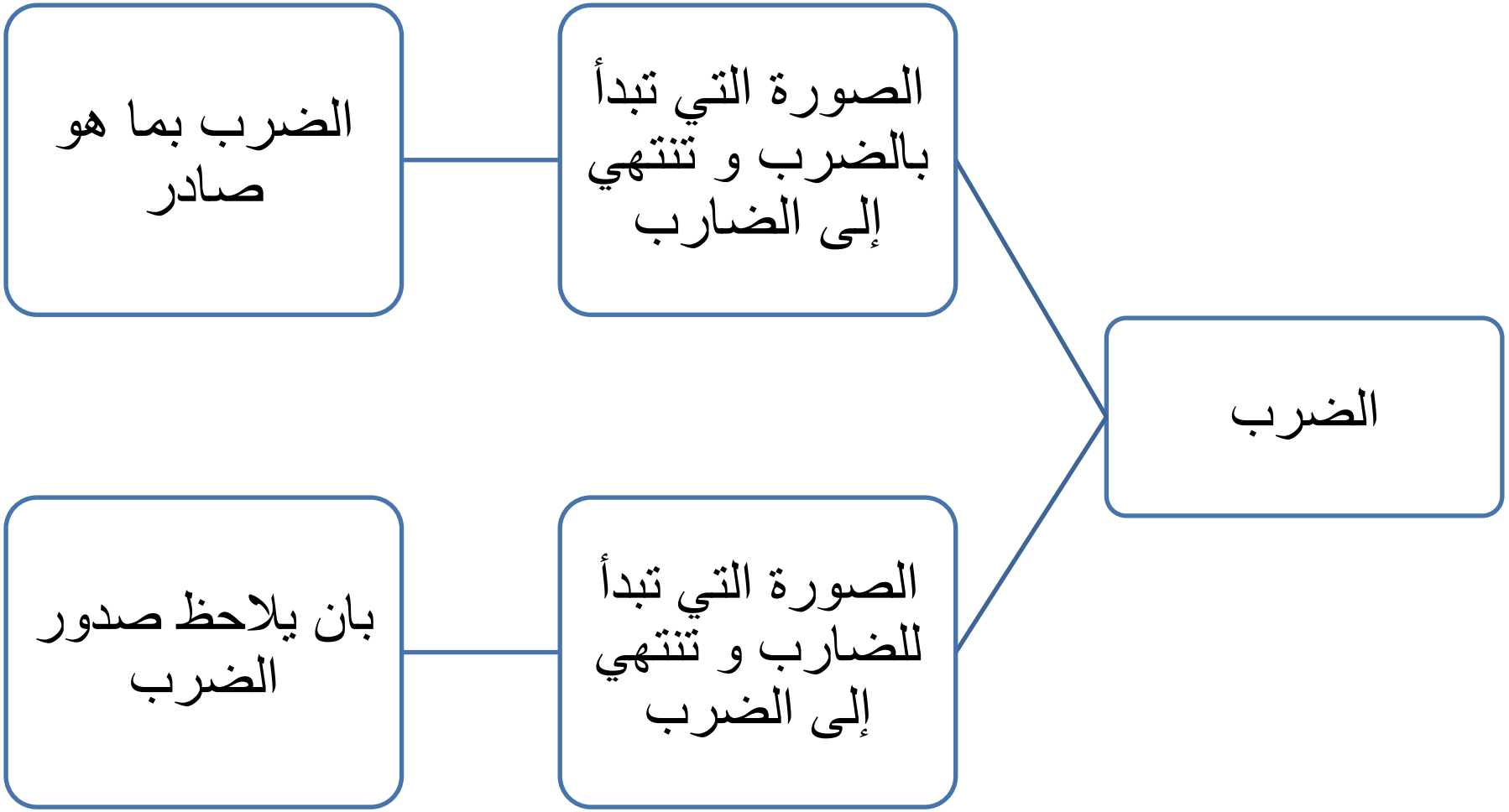

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

٢- هيئة المصدر

- و يمكن تصوير دلالة الهيئة المصدرية على معنى حرفى **بنحو ثالث** يختلف عن الوجهين السابقين، و لعلّه هو المحصل الحقيقى لهما، و هذا الوجه هو ما أشرنا إليه فى الجهة السابقة من كون **الهيئة موضوعة للدلالة على خصوصية فى مدلول المادة قائمة به قيام المعنى الحرفى بالمعنى الاسمى من دون أن تكون هذه الخصوصية نسبة بالمعنى الّذى يحتاج إلى طرفين، و لا تكون الذات على هذا مأخوذة فى مدلول الهيئة أصلًا.**

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧

٢- هيئة المصدر

- و تندفع بذلک جلّ الإشکالات السابقة، و یعقل التمییز علی أساس ذلک حینئذ بین المصادر و أسماء المصادر باعتبار وضع هیئة المصدر لما ذکرناه و **عدم وضع هیئة اسم المصدر لشیء و تمحضه فی مدلول المادة** فتکون النسبة بین المدلول الجمعی للمصدر و المدلول الجمعی لاسم المصدر نسبة الکلّ إلی الجزء،

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧

٢- هيئة المصدر

- و على هذا الأساس لا معنى لافتراض وحدة الصيغة للمصدر و لاسم المصدر، فانَّ هذا انَّما يتعقّل إذا فرضنا التباين بين المعنيين و لو بلحاظ مفاد الهيئة، فيمكن افتِراض صيغة واحدة موضوعة لكلّ منهما على نحو الاشتراك اللفظى،
- و امّا إذا كان الفارق بينهما مجرّد تمحّض اسم المصدر فى الدلالة على مَدلول المادة و زيادة المصدر على ذلک فمع وحدة الصيغة و كون هيئتها موضوعة لمعنى إضافى لا يحصل التمحّض فلا يمكن جعلها بلحاظ اسم المصدر.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧

٢- هيئة المصدر

- و ليس الكلام فى التفرقة بلحاظ مرحلة المدلول التصديقى حتى يقال أنَّها تكون اسم المصدر حين لا يراد من هيئتها شيء و إنَّما الكلام فى التفرقة بين المصدر و اسمه فى مرحلة المدلول التصورى.

- **و لكن الصحيح أنَّه لا معين لكون هذا المعنى الإضافى مدلولًا لهيئة المصدر.**

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٧